

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَلَا تُفِرُّوا مِنَ الْقِتَالِ
الْعَلَّامَةُ الْحَسَنِيَّةُ الْقَادِسِيَّةُ



المحقوق

مرح الهاشمي

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ
تُعْنَى بِالدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ عَنْ حَوَازَةِ الْحِلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ
مُعْتَمَدَةً لِأَعْرَاضِ التَّرْقِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ

تَصَدَّرُ عَنْ
مَرْكَزِ الْعِلَامَةِ الْحَقِيقِيَّةِ
إِلْحِيَاءُ تَرَاثِ حَوَازَةِ الْحِلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ

الهيئة الرابعة / المجلد الرابع
العدد الثامن ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م

الْفُتُوَّةُ

تَصْنِيفُ

المُقَدِّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ السِّيُورِيِّ الحَلِيِّ الأَسَدِيِّ
(ت ٨٢٦ هـ)

تحقيق

الشيخ عقيل آل دناك الكفلي

مركز العلامة الحلي

الملخص

هذه رسالة مختصرة كتبها المقداد السُّيُورِيُّ ؛ لبيان حقيقة الفُتُوَّة وشرائطها ، وكان ذلك بالتماسٍ من بعض أعزَّته عليه ، وجعلها في سبعة فصول .
ذَكَرَ فِي فَصْلِهَا الْأَوَّلِ تَعْرِيفًا لِلْفُتُوَّةِ ، وَعَرَضَ الرِّوَايَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا ، وَكَانَ الْفَصْلُ الثَّانِي فِي شَرَائِطِهَا ، وَأَمَّا الْفَصْلُ الثَّالِثُ فَكَانَ فِي فُتُوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ ، فِي حِينَ كَانَ الرَّابِعُ فِي شَرَائِطِ الشَّيْخِ وَالْمَجْلِسِ وَالْجُلُوسِ ، وَأَمَّا الْخَامِسُ فَفِي مَبْدِئِهَا وَمَنْشَأِهَا ، وَاشْتَمَلَ السَّادِسُ عَلَى فَوَائِدِ خَوَاصِّ الْفُتُوَّةِ ، وَكَانَ الْفَصْلُ الْآخِرُ فِي فَوَائِدَ ثَلَاثَ .



The Bully youth
Rating by Al_miqdad bin Abdullah bin muhammad
Al_sayuri Al_hilli Al_asadie (died 826 AH)

Sheik Aqeel Al_dunk Al_kafli

Al-Allma Al-Hilli Center (Halloww His Secret)

Abstract

Responding to the request of people who are dear to the author , he wrote this abbreviated dissertation to s pecify the reality and conditions of magnanimity. The dissertation contains seven chapters. The first chapter included the definition of magnanimity and the hadiths about it. The second chapter included the conditions of magnanimity. The third chapter dealt with the prophets' and successors' magnanimity. The fourth chapter talked about respecting the elderly people and about the morals of assemblies. The fifth chapter discussed the beginning s and the origin of magnanimity. The benefits of the properties of magnanimity is dealt with in the sixth chapter and the last chapter contained three advantages.



المؤلف

أبو عبد الله جمال الدين، ويلقب أيضاً بشرف الدين^(١)، مُقدَّادُ بن عبد الله ابن محمد بن حسين بن محمد السُّيُوريّ، الأَسديّ الحليّ، الغرويّ^(٢)، المشهور بـ (الفاضل السُّيُوريّ) و (الفاضل المقداد)، من فقهاء الإماميّة ومتكلميّهم في القرن التاسع الهجري^(٣).

نشأته

لَمْ يَرِدْ تَارِيخٌ وَلَادَتِهِ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَلَكِنْ عَرَفْنَا أَنَّهُ وُلِدَ فِي قَرْيَةِ سُورَى^(٤)، وَنَشَأَ وَدَرَسَ وَدَرَسَ فِي مَدْرَسَةِ الْحَلَّةِ السَّيْفِيَّةِ، وَتَتَلَمَذَ عَلَى يَدِ أَشْهَرِ أَسَاتِذَتِهَا فَخَرِ الْمُحَقِّقِينَ مُحَمَّدَ نَجْلِ الْعَلَّامَةِ الْحَلِيِّ (ت ٧٧١هـ)، وَالشَّهِيدِ الْأَوَّلِ (ت ٧٨٦هـ) رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَلَمْ تَذْكُرْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ شَيْئاً عَنْ سِيرَةِ وَالِدِهِ، لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ، كَوْنَهُ اقْتَرَنَ بِبَنَاتٍ عَالِمَاتٍ كَبِيرَاتٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَدْرَسَةِ الْحَلِيَّةِ، وَأَبْرَزَ تَلَامِذَةَ الْعَلَّامَةِ الْحَلِيِّ، وَهُوَ رُكْنُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرَجَانِيِّ الْغُرَوِيِّ (مِنْ أَعْلَامِ الْقَرْنِ الثَّامِنِ الْهَجْرِيِّ).

انْتَقَلَ الْفَاضِلُ السَّيُورِيُّ إِلَى النَّجَفِ الْأَشْرَفِ مَجَاوِزاً مَشْهَدَ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع)، وَأَسَّسَ هُنَاكَ مَدْرَسَةً عِلْمِيَّةً سُمِّيَتْ بِاسْمِهِ (مَدْرَسَةُ الْمُقَدَّادِ السَّيُورِيِّ)^(٥)، وَتَصَدَّقَ لِلتَّدْرِيسِ فِيهَا.

(١) تعلية أمل الآمل: ٣٢٠.

(٢) نسبة إلى الغريّ المشرف بمدفن الإمام علي (ع)، إذ انتقل السيوري من الحلّة إلى النجف الأشرف.

(٣) تنظر ترجمته: عوالي اللئالي ١/ ١٠، رياض العلماء ٥/ ٢١٦، تكملة أمل الآمل: ٣٢١، روضات

الجنات ٧/ ١٧١، تعلية أمل الآمل: ٣٢٠.

(٤) الكنى والألقاب ٢/ ٤٩٤.

(٥) ماضي النجف وحاضرها ١/ ١٢٥.



أبرز مشايخه وأساتذته

١ - ضياء الدين عبد الله بن أبي الفوارس محمد بن علي الأعرج الحسيني (حيًا ٧٥٠هـ) ^(١)

٢ - عميد الدين عبد المطلب بن أبي الفوارس محمد بن علي الأعرج الحسيني (ت ٧٥٤هـ) ^(٢).

٣ - فخر المحققين محمد بن الحسن بن يوسف ابن المطهر الحلّي (ت ٧٧١هـ) ^(٣)

٤ - شمس الدين محمد بن مكي العاملي الجزيني المعروف بـ ((الشهيد الأوّل (ت ٧٨٦هـ))) ^(٤).

بعض تلامذته والراوون عنه

١ - زين الدين علي بن حسن بن علالة (كان حيًا ٨٢٢هـ)، وقد أجازته المقداد السيوري ^(٥).

٢ - شمس الدين محمد بن شجاع القطّان الأنصاري الحلّي (كان حيًا ٨٣٢هـ)، صاحب كتاب (معالم الدين في فقه آل ياسين)، روى عن السيوري ^(٦).

٣ - رضي الدين عبد الملك بن شمس الدين إسحاق بن رضي الدين عبد الملك بن محمد بن محمد بن فتحان الواعظ القمي (كان حيًا ٨٥١هـ) وقد

(١) أعلام الشيعة ٢ / ٨٦٧

(٢) الضياء اللامع: ١٤٠

(٣) الذريعة ٢٤ / ٤٠٦

(٤) لؤلؤة البحرين: ١٧٣، بحار الأنوار ١٠٤ / ١٨٥

(٥) الذريعة ١ / ٤٢٩

(٦) أمل الآمل ٢ / ٢٧٥



أخذ عن السُّيُورِيِّ ^(١).

٤- تاج الدين الحسن بن راشد الحلِّي (ت نحو ٨٣٦هـ)، آرّخ وفاة شيخه السُّيُورِيِّ بخطّه على نسخة (القواعد الشَّهيدِيَّة) الموجودة في النجف الأشرف، في كتب الشَّيْخ مُحَمَّد جواد البلاغي ^(٢).

٥- أبو الحسن علي بن هلال الجزائري العراقي، ذكر المحقّق الكرّكي في إجازته للقاضي صفي الدين عيسى أنّه يروي عن المقداد السُّيُورِيِّ ^(٣).

٦- زين الدين بن مُحَمَّد بن علي بن الحسن التوليني العاملي (حيّاً ٨٢٩هـ) ^(٤).

٧- زين الدين علي بن الشَّوَاء ^(٥).

٨- المولى محمود بن أمير الحاج المجاور (ق ٩هـ) ^(٦).

٩- سيف الدين الشفرايبي (ق ٩هـ) الذي روى عنه، كما يظهر من بعض الإجازات ^(٧).

١٠- شرف الدين المكي. كما يظهر ذلك من بعض الإجازات ^(٨).

أقوال العلماء فيه

قال أستاذّه الشهيد الأوّل في آخر أجوبة مسائل الفاضل المقداد : «مولانا أدام الله تعالى إفادته، هو صاحب الفضل والفضائل، ومن العلماء الأمثال، أطلع الله شمس علومه في الآفاق، وحال بينه وبين ما يمنع من استكمال

(١) عوالي اللئالي ١ / ٣٩، بحار الأنوار ١٠٥ / ١٠

(٢) الذريعة ٥ / ١٣١

(٣) بحار الأنوار ١٠٦ / ٩٢

(٤) رياض العلماء ٢ / ٣٩٣ و ٣ / ٣٨٠.

(٥) تكملة أمل الآمل: ٣٧١، الذريعة ٧ / ٢١٤، الضياء اللامع: ٩٣.

(٦) تراجم الرجال ١ / ٣٣٥ و ٢ / ١٢١.

(٧) رياض العلماء ٥ / ٢١٦.

(٨) روضات الجنات ٢ / ٣٢٠



النفس، ونفعنا ببركات دعواته وأنفاسه..»^(١).

وقال الشيخ ابن أبي جمهور الأحسائي (حياً ٩٠٦ هـ): "الشيخ العلامة الفهامة، خاتمة المجتهدين"^(٢)، وقال أيضاً: "الفاضل المقداد شرف الملة والحق والدين، أبو عبد الله المقداد بن عبد الله السُّيوري"^(٣).

وقال الشيخ حسن بن راشد الحلّي (ت نحو ٨٣٦ هـ): "شيخنا الإمام العلامة الأعظم أبو عبد الله... كان - بيّض الله وجهه - رجلاً جميلاً من الرجال، جهوري الصوت، ذرب اللسان، مفوّهاً في المقال، متقناً في علوم كثيرة، فقيهاً متكلماً أصولياً نحوياً منطقياً، صنّف وأجاد"^(٤).

وقال المُحدِّث الشيخ محمّد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ): "كان عالماً فاضلاً متكلماً محققاً مدققاً"^(٥).

آثاره العلميّة

للفاضل السُّيوري مؤلّفات عدّة، مختلفة العلوم، إذ كتب في الفقه والأصول والكلام والتفسير والبلاغة والأخلاق، وقد تنوّعت ما بين تأليفٍ وشرحٍ وتعليقٍ في كتب أعظم العلماء، وقد ذكرناها عند تحقيقنا رسائله (التحفة التاجية في التقريبات الإلهية) في العدد الخامس من مجلة (المحقق)، ٢٠١٨م.

وفاته ومدفنه

توفيّ في النجف الأشرف ضحى يوم الأحد السادس والعشرين من شهر

(١) غاية المراد في شرح نكت الإرشاد ١/ ١١١.

(٢) عوالي اللئالي ٢/ ٥.

(٣) المصدر نفسه ١/ ١٨.

(٤) الضياء اللامع: ١٣٩.

(٥) أمل الأمل ٢/ ٣٢٥.

جمادى الآخرة سنة ست وعشرين وثمان مئة، ودفن في دار السلام^(١)، كما صرّح بذلك تلميذه الشيخ حسن بن راشد الحلّي رحمه الله^(٢).

الرسالة :

جاء في مقدمة مُصنّف هذه الرسالة أنّه كتبها بالتماسٍ من أحد الأعرّة عليه؛ لهذا اعتمد على بعض الكتب المصنّفة في موضوع (الفُتُوَّة)، ومن أهمّها (كِتَابُ الْفُتُوَّة) لابن المعمار البغدادي (ت ٦٤٢هـ)، وهذا واضح من بعض النصوص المنقولة من هذا الكتاب في رسالته التي بين أيدينا، إلّا أنّ المقداد رحمه الله لم يكن ناقلًا للنصّ فحسب بل كان أيضًا تارة ناقدًا لبعض النصوص، ومضيفًا إليها بعض المعتقدات الضرورية في الإسلام تارة أخرى كالإيمان بأهل بيت النبي ﷺ التي لم يذكره غيره. فاستثمر المصنّف رحمه الله ما طُلب منه بتعريف الفُتُوَّة وشرائطها ومنشأها على وفق مذهبه الدّيني، وأعتقد أنّ أوّل من كتب في الفُتُوَّة من علماء الشيعة هو المقداد السّيوري، إذ لم يسبقه أحدٌ في ذلك من علماء الطائفة .

نسبة رسالة الفُتُوَّة إلى المقداد السّيوري

لم يُشر أحدٌ ممّن ترجمَ للفاضل السّيوريّ إلى أنّ رسالة (الفتوة) من مُصنّفاتِه، ولكنّ الناسخ ذكرها له صراحةً، وذلك بقوله: ((هذا والله سبحانه وتعالى قدّس سرّ مؤلفه العالي بين أرباب العوالي، وهو الشيخ المحقّق، والعالم المدقّق، صاحب التنقيح الرائع، والتحقيق البارع، الشيخ مقداد بن عبد الله السّيوري، لا زال ساكنًا في أعلى فراديس الجنان، مطهرًا رسمه

(١) الذريعة / ١ / ٤٢٩

(٢) روضات الجنات ٧: ١٧٤-١٧٥.



المقدّس بروائح الرضوان)) ، وقد اعتمدنا في نسبتهما على ما ذكره النَّاسُخُ .

النسخ المعتمدة في التحقيق :

الأولى : نسخة مجلس الشورى ضمن مجموعة بالرقم (١٠١١٥ / ١٢) ، وجعلناها الأصل ؛ لأنها الأقدم ، ورمزنا لها بالرمز (م) .
الثانية : نسخة مكتبة الكلبايكاني في قم المقدسة بالرقم (٢ / ٦٢٩٠ - ١٧٠ / ٣٠) ، ورمزنا لها بالرمز (ك) .

عملنا في التحقيق :

- ١- تحديد النسخة الأصل بعد قراءتنا لكلا النسختين .
 - ٢- طباعة النسخة الأصل على نظام (word) على وفق القواعد الإملائية المعاصرة .
 - ٣- مقابلة نسخة الأصل مع النسخة الثانية ، وأثبتنا الفروق في الحاشية .
 - ٤- خرّجنا الآيات والروايات والأقوال والآراء التي وردت في النص ، ما استطعنا إليه ، وما أسعفتنا به المصادر .
- نسأل الله عزّ وجلّ حسن التوفيق لنا وللعاملين في إحياء تراثنا الاسلامي ، وفي الختام أتقدم بالشكر الجزيل والثناء الجميل للإخوة في مركز العلامة الحلي لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية وأخص بالذكر أستاذنا الفاضل القدير الدكتور عباس هاني الجراح لمراجعته الرسالة ونشرها في مجلة (المحقق) المباركة .

وكتب أقلّ خدام شريعة سيّد المرسلين علماء الطائفة الحقّة

عقيل آل دانك الكفلي عفى الله عنه وعن والديه

في العاشر من شوال المعظم من سنة ألف وأربع مئة وأربعين للهجرة .





بسم الله الرحمن الرحيم يا كريم وقتنا بالسنة
 الحمد لله خالق كل رواح ومغلق كل صباح والصلوة والسلام على
 محمد وآله اعيى عليا النبي وآله في علي الطالح والكرم الطاهر
 اوديا الفضل والسماح فان الفتوة من الكرم
 الفضل الحميدة والفضل بل الحميدة وله كل اجاب كل احد ان
 يتجملوا وان لم يصب وشلا من جملها كتمها فضعها
 شديدة المدارك وعرة الطريق على السالك وقبض
 يد كل عام حكما واسرار الخطا ان بالاية ركة لا ينكر
 كلمة التمس من بعض الاغرا ان الكتب في ذلك مشرور او
 للطلاب فيه دستور اذا كرهه فيه فجنبتا ومراعيها
 فاجنبه لا مطلوب وسارعت لا مرغوب وما توفى الآباء
 عليه تركت واليد ان وقته اشمل على الحق فصول
 الفتوة من التقي بالطريق الحميدة و
 الدوام الحميدة والتخلي عن الطريق الذميمة والادام
 الرذيلة وله كل ما سأل نوبى على السلام رتبة عن الفتوة
 فقال غنم قابل الفتوة ان ترد نفسك ملا طاهرة كما
 قبلها من طاهرة وروى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 لما قال افقكم عليا قال عليا عليه الصلوة والسلام وما الفتوة
 يا رسول الله قال شرف بغير شرف باهل النجاسة والسماح

بداية نسخة الأصل (م)





خلق الله الواحد العبد المذنب تاجا له برحمنه وعده وقته آتيا
 لا ينساه وأما من والاه وعاداه ما يقبه ويؤبه
 كتب تذكرة للحار ومقرة للآل ولغيرهم ما قال
 يا ناظر افقه سل بالله مرقة على المصنف واستغفر له
 واطلب لنفسك من خير زينة من بعد ذلك غفرانا لهما
 وهذا ما سمعته من قديم ياقه من سرفو له اليه من ارباب
 العوالم ومواليه المحقق والعالق المدقق صاحب
 التبيين الرابع والتحقق الرابع الشيخ فتاد بن عبد الله
 السوربي لازال ساكنا بولعيا فواو من اهل
 مقلد المصنف بروج الرضوان وكان له
 كتابه السكين به السلطة فزود لازال مقلدا لهما
 مناصد المصنف آمين يا رب العالمين
 تحت والآزيتا عمت



الصلوة والسلام والثناء والتحية عليه وعلى آله وأهله وذاته البرية

بسم الله الرحمن الرحيم يا رب وفق لأتمام بحمدك هذا السلام
الحمد لله خالق الارواح وخلق الاصباح والصلوة والسلام على محمد وآله إلى النجاة
والناس إلى على الفلاح وآله الظاهرين اول الفضل والتمتع **وبعد** فان
الفتوة من اكرم الخصال الحميدة والفضائل الجليلة وذلك اجعل احدا
يتجلاها وان لم يقب وسلام من حماها كنما صعبة المسالك شديدة الد
وجع الطريق على السالك وحيث قد سبق في كلام الحكماء وشاركت العظماء
ان ما لا يدرك كله لا يترك كله المتعني بعض الاغرا ان كتب له في ذلك
وحرب الطالب فيه دستور اذكر فيه حقيقة ما وشرائطها واجبت الى مطلوبه و
شارعت الى مرغوبه ومما توفيق الاباء الله عليه بركات والية انيب وقد استعمل
المقصود **الفصل الاول** الفتوة هي الخيرة بالطريق الحميدة ولا وصفها الجميلة
والخيرة عن الطريق الذميمة ولا وصفها الرذيلة ولذلك لما سأل موسى عليه
وبر عن الفتوة فقال عزيمه قائل الفتوة ان نرد نفسك إلى طاهره ما قبلها
مقي طاهره وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قال افنام علي قال علي عليه
الصلوة والسلام وما الفتوة يا رسول الله قال عرف ليسرف به اهل العجلة
والسماح ولنت يا علي فني ابن فني واخوفني قال علي عليه الصلوة والسلام من
ايدي من اخي من الفتيان فقال صلى الله عليه وآله وسلم ابوك ابراهيم خليل
الرحمن ولخوك انا وفتوب من قوة ابيك وفوق مني سلم اليه سلاحه يوم



٨
الصلوة والسلام والحقبة والكاتب هو الفقيه الفقير الغريب المسكين اقل خلق
الله الواحد العبد الفقير الضعيف الجاني الذي حيي طاعده وبقدر الله تعالى
لما يتناهى في من ولاه وعاداه ما يحبه ويهواه كتب تذكرة للحال
ويتبصر للمآل ولعم ما قال **شعر** يا ناظر افرسل بالله محمد **ع** على **المحسن**
واستغفر لكاتبه **ع** واطلب لنفسك من خير تدبير **ع** من بعد ذلك غفرنا لخاص
هذا والله سبحانه وتعالى قدس سره في العاين **ع** ارباب العلم والدين
المحقق والعالم المدقق صاحب السيف الرابع والتحقيق المبارك الشيخ مفاد
بن عبد الله السعدي لزال ساكن في علي فرايد الجان **مطهر** **مسعود**
بمطالع الرضوى وكان الامام الكاتب المسكين بيد السلطنة قزوین لارنت
محلا لاجاح مقاصد المؤمنين آمين يا رب العالمين **ع** تمت ذاك ربنا
ع ثم على يد السيد الجاني الفقير عبد الحفيظ ابن المرحوم
الشيخ محمد امين شريك النقيب **ع** ونعت بعون الله
عوفي **ع** والله كنت اودع ابني المذنب العاصي
واخلصت جوي بالني والبر **ع** كفى بهم يوم
حشر اخلاص **ع** والصلوة و
التكليم على شرف الخلق محمد **ع**
الطاهرين والحمد لله
واخرها طاهرا وبنا
باجلنا لا حول ولا
قوة الا بالله
٩٥٥

بسم الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

يَا كَرِيمُ وَفَّقْنَا بِالتَّتَمِيمِ^(٢)

الْحَمْدُ لِلَّهِ خَالِقِ الْأَرْوَاحِ ، وَفَالِقِ الْإِضْبَاحِ ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ
الدَّاعِي إِلَى النَّجَاحِ ، وَالْمُنَادِي بِحَيِّ عَلَى الْفَلَاحِ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ ، أُولِي الْفَضْلِ
وَالسَّمَّاحِ وَبَعْدُ .

فَإِنَّ الْفُتُوَّةَ مِنْ أَكْرَمِ الْخِصَالِ الْحَمِيدَةِ ، وَالْفَضَائِلِ الْجَلِيلَةِ ؛ وَلِذَلِكَ أَحَبَّ
كُلُّ أَحَدٍ أَنْ يَتَحَلَّلَهَا ، وَإِنْ لَمْ يَعْْبَ^(٣) وَشَلَا^(٤) مِنْ حُمَيَّاهَا^(٥) ، لَكِنَّهَا صَعْبَةٌ
الْمَسَالِكِ ، شَدِيدَةُ الْمَدَارِكِ ، وَعِزَّةُ الطَّرِيقِ عَلَى السَّالِكِ ، وَحَيْثُ قَدْ سَبَقَ فِي
كَلَامِ الْحُكَمَاءِ ، وَإِشَارَاتِ الْعُظَمَاءِ : ((إِنَّ مَا لَا يُدْرِكُ كُلُّهُ ، لَا يُتْرَكُ
كُلُّهُ))^(٦) .

الْتَمَسَ مِنِّي بَعْضُ الْأَعَزَّاءِ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ فِي ذَلِكَ مَنَشُورًا ، وَأَحَرَّرَ^(٧)
لِلطَّالِبِ فِيهِ دُسْتُورًا ، أَذْكَرُ فِيهِ حَقِيقَتَهَا ، وَشَرَائِطَهَا ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى مَطْلُوبِهِ ،
وَسَارَعْتُ إِلَى مَرْغُوبِهِ ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ،

(١) في (ك) قبل البسملة : (الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحْنُوتُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ سَادَاتِ الْبَرِّيَّةِ) .

(٢) في (ك) : (يَا رَبِّ وَفَّقْ الْإِتِمَامَ ، بِحُرْمَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ سَادَاتِ الْأَنَامِ) بدلًا من الْمُتَبَّاتِ .

(٣) الْعَبُّ : شُرْبُ الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَصٍّ ؛ وَقِيلَ : أَنْ يَشْرَبَ الْمَاءَ وَلَا يَتَنَفَّسَ ، وَهُوَ يُورِثُ الْكِبَادَ . يَنْظُرُ تَاجُ

الْعُرُوسِ ١٩٧/٢ مادة (عَب) .

(٤) الْوَشْلُ ، مُحَرَّكَةً : الْمَاءُ الْقَلِيلُ يَتَحَلَّبُ مِنْ جَبَلٍ أَوْ صَخْرَةٍ يَقْطُرُ مِنْهُ قَلِيلًا قَلِيلًا وَلَا يَتَّصِلُ قَطْرُهُ ، أَوْ لَا
يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ ، وَالْجَمْعُ : أَوْشَالٌ . وَقَدْ قِيلَ : الْوَشْلُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ ، فَهُوَ عَلَى هَذَا ضِدٌّ .

يَنْظُرُ تَاجُ الْعُرُوسِ ٧٧٥/١٥ ، مادة (وشل) .

(٥) يقال : سَارَتْ فِيهِ حُمَيَّا الْكَأْسِ أَيِ سُورَتِهَا ، وَالْحُمَيَّا بُلُوغُ الْخَمْرِ مِنْ شَارِبِهَا ، يَنْظُرُ لِسَانُ الْعَرَبِ ١٤/

٢٤٩ .

(٦) يَنْظُرُ عَوَالِي اللَّائِي ٥٨/٤ .

(٧) فِي النُّسَخَتَيْنِ (حَرَّرَ) ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ .



وَقَدْ اشْتَمَلَ عَلَى الْمَقْصُودِ فُصُولٌ.

الفصل الأول [تعريف الفتوة وذكر ما ورد فيها من الروايات]

الْفُتُوَّةُ هِيَ التَّحَلِّي بِالطَّرَائِقِ الْحَمِيدَةِ ، وَالْأَوْصَافِ الْجَمِيلَةِ ، وَالتَّخَلِّي عَنِ الطَّرَائِقِ الذَّمِيمَةِ ، وَالْأَوْصَافِ الرَّذِيلَةِ ؛ وَلِذَلِكَ لَمَّا سَأَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَبَّهُ عَنِ الْفُتُوَّةِ ، فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ : ((الْفُتُوَّةُ أَنْ تَرُدَّ نَفْسَكَ إِلَى طَاهِرَةٍ ، كَمَا قَبِلْتَهَا مِنِّي طَاهِرَةً))^(١) .

وَرُوي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَالَ : « أَفْتَاكُمْ عَلِيٌّ » ، قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ((وَمَا الْفُتُوَّةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟)) ، قَالَ : ((شَرَفٌ يَتَشَرَّفُ بِهِ أَهْلُ النَّجْدَةِ^(٢) وَالسَّمَاحِ ، وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ فَتَى ابْنِ فَتَى ، وَأَخُو فَتَى)) .

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ((مَنْ أَبِي ، وَمَنْ أَخِي مِنْ الْفِتْيَانِ ؟)) ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ((أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ ، وَأَخُوكَ أَنَا ، وَفُتُوَّتِي مِنْ فُتُوَّةِ أَبِيكَ ، وَفُتُوَّتُكَ مِنِّي)) ، ثُمَّ سَلَّمَ إِلَيْهِ سِلَاحَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ^(٣) .

وَرُوي أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لَمَّا ضَرَبَ مَرْحَبًا ، سَمِعَ نِدَاءً مِنَ السَّمَاءِ :

لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَا

رِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ^(٤)

(١) كتاب الفتوة: ١٣٥ ، وينظر شرح منازل السائرين: ١٦٨ .

(٢) في النسختين (النجدة) ، والمثبت من حاشية (م). والنجدة بالفتح : الشجاعة .

(٣) كتاب الفتوة : ١٣٤-١٣٥

(٤) مناقب الإمام علي بن أبي طالب للكوفي ١/ ٤٩٥ ، الكافي ٨ : ١١٠ ، ح ٩٠ ، مناقب الإمام علي لابن المغازي : ١١٨ ، المناقب للخوارزمي : ١٦٧ .



الفصل الثاني : في شرائطها

رُويَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ((لِلْفِتْيَانِ ^(٢) عَشْرُ عَلَامَاتٍ)) .

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ((وَهَلْ لِأُمَّتِكَ فِتْيَانٌ ؟)) .

قَالَ : ((نَعَمْ - وَأَيْنَ الْفُتُوَّةُ الْأُولَى مِنْ فُتُوَّةِ أُمَّتِي ؟))

قَالَ : ((وَمَا تِلْكَ الْعَلَامَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟)) .

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ((صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ ، وَتَرْكُ الْكَذِبِ ^(٣) ، وَالرَّحْمَةُ لِلْيَتِيمِ ، وَإِعْطَاءُ السَّائِلِ ، وَبَذْلُ النَّائِلِ ، وَإِكْثَارُ الصَّنَائِعِ ، وَقَرْنُ الضَّيْفِ ، وَرَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ)) ^(٤) .

الفصل الثالث : [الفُتُوَّةُ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ]

إِنَّ الْفُتُوَّةَ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ ، وَهِيَ عَهْدٌ مِنَ السَّابِقِ إِلَى الْلاحِقِ بِاللِّتِزَامِ بِالتَّحَلِّيِ وَالتَّخَلِّيِ الْمَذْكُورَيْنِ ، وَفِي غَيْرِهِمْ هِيَ عَهْدٌ مِنْ كَبِيرٍ فِي الرُّتْبَةِ ^(٥) إِلَى صَغِيرٍ فِيهَا بِذَيْنِكَ الْأَمْرَيْنِ ، فَلَنَذْكُرَ مَا يُعْهَدُ وَيُؤْمَرُ بِهِ الْفَتَى :

يَنْبَغِي أَنْ يُوصَى ^(٦) بِأَنْ لَا يُقَدِّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْكِبَائِرِ ، وَلَا يُصِرَّ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الصَّغَائِرِ ، وَلَا يَكُونَ كَذَابًا وَلَا مُغْتَابًا ، وَلَا نَمَامًا وَلَا نَعَاتًا ، وَلَا سَفِيهًا وَلَا مُسْتَهْزَأًا ، وَلَا مُتَشَدِّقًا ، وَلَا مَهْذَرًا ، وَلَا غَمَازًا ، وَلَا مُتَجَسَّعًا ، وَلَا

(١) سقطت (عليه) من النسخة (ك) ، وهي من سهو قلم الناسخ .

(٢) في (ك) : (لفتيان أمتي) بدلا من المثبت .

(٣) في (ك) : (وترك الكذب الحديث) .

(٤) كتاب الفتوة : ١٣٢ - ١٣٣ .

(٥) سقطت من (ك) : (المذكورين ، وفي غيرهم هي عهد من كبير في الرتبة) .

(٦) ينظر هذه الصفات بتصرف بسيط في الالفاظ كتاب الفتوة : ٢٥٦ - ٢٦١ .



مَنَاعًا لِلْخَيْرِ، وَلَا مُعْتَدِيًا^(١)، وَلَا أَثِيمًا وَلَا عُتْلًا وَلَا زَنِيمًا، وَلَا حَوَاضًا فِيْمَا لَا يَغْنِيهِ، وَلَا شَرِيرًا، وَلَا سَرِفًا، وَلَا ذَا رُعُونَةٍ، وَلَا مُتَفَاحِشًا قَوْلًا وَفِعْلًا، وَلَا بَخِيلًا وَلَا مُبْخَلًا لِغَيْرِهِ، وَلَا جَبَانًا وَلَا مُجَبَّنًا لِغَيْرِهِ، وَلَا بَطِرًا وَلَا أَشْرًا، وَلَا مَرِحًا وَلَا مُتَكَبِّرًا، وَلَا مُسِيئًا، وَلَا خَبًّا^(٢)، وَلَا لَيْئِمًا، وَلَا سَارِقًا، وَلَا فَاسِقًا، وَلَا مُنَافِقًا، وَلَا حَسُودًا، وَلَا حَقُودًا، وَلَا ظَالِمًا، وَلَا عَابِثًا، وَلَا فَاسِدًا^(٣)، وَلَا مُتَمَسِّخِرًا، وَلَا زَانِيًا، وَلَا لَائِطًا^(٤)، وَلَا شَارِبَ الْخَمْرِ، وَلَا مُتَبِعًا لِلْعَوْرَاتِ، وَلَا لَاعِبَ قِمَارٍ، وَلَا مُوَاخِذَا بِالْهَقَوَاتِ، وَلَا يَفْضَحَ الْحُرْمَ، وَلَا يَخْفِرَ الذَّمَّ، وَلَا يَهْتِكَ السِّرَّ، وَلَا يَبُوحَ^(٥) بِالسِّرِّ^(٦)، وَلَا يَمْنَعُ رِفْدَهُ، وَلَا يُحَيِّبُ قَاصِدَهُ، وَلَا يَعْبُدُ بَطْنَهُ وَتَوْبَهُ وَفَرْجَهُ وَدِرْهَمَهُ وَدِينَارَهُ، وَلَا يُشَاحِنَ جَارَهُ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤْمِنَ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ بِقَدْرِ مَا يُمَكِّنُهُ مِنْهَا، وَمَعْرِفَةِ نَبِيِّهِ وَأَتَمَّتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالْإِخْلَاصُ فِي الْعِبَادَةِ، وَحُسْنُ الطَّوَيَّةِ، وَمُرَاقَبَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى الْفَرَائِضِ، وَالنُّطْقُ بِالصَّوَابِ، وَصَلَةُ الرَّحِمِ، وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ، وَصِدْقُ الْحَدِيثِ وَإِنْ ضَرَّهْ، وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ وَالْأَمْرُ بِهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَنْعِ، وَالشُّكْرُ عَلَى الْعَطَاءِ، وَغَشْيَانُ الْمَسَاجِدِ وَالْمَشَاهِدِ، وَغَضُّ الْبَصَرِ عَنِ الْمَحَارِمِ، وَحِفْظُ الْفَرْجِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ، وَطَلَاقَةُ^(٧) الْوَجْهِ، وَقَضَاءُ حَوَائِجِ الْإِحْوَانِ، وَسَهُولَةُ الْمِرَاسِ،

(١) في النسختين (متعديا)، والمثبت من (م).

(٢) الْخَبُّ: الْخِدَاعُ وَالْخَبْثُ وَالْغَشُّ، لسان العرب ١ / ٣٤١، مادة (خبب).

(٣) غير واضحة في النسختين (ولاء فسا)، ولعلَّ الصواب ما أثبتناه.

(٤) في الحاشية: (ولا لا طئا) - خ ل.

(٥) (م): «يبيح»، (ك): «يلع»، والصواب ما أثبتناه.

(٦) في النسختين: (بالسوء)، والمثبت من حاشية (م).

(٧) في النسختين: (طلاق)، والصواب من حاشية (م).

وَعَزَازَةُ الْمُرُوءَةِ^(١)، وَسَخَاءُ النَّفْسِ، وَرَحْبَةُ الْقَلْبِ، وَحُسْنُ الظَّنِّ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَقُوَّةُ الْجَنَانِ، وَالْحَمْدُ عَلَى الْبَلَاءِ، وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَمُحَاسَبَةُ النَّفْسِ، وَمُحَارَبَةُ الشَّيْطَانِ، وَاطِّرَاحُ الْهَوَى، وَطَاعَةُ الْمُؤَلَى عَزَّ وَجَلَّ، وَقِلَّةُ الْمُؤُونَةِ، وَكَثْرَةُ الْمَعُونَةِ، وَالزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا، وَالْعَمَلُ لِلْآخِرَةِ^(٢)، وَالنَّظَرُ فِي الْعُقَبَى، وَالْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ، وَالرَّجَاءُ لِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَالْمُوَاسَاةُ، وَالْإِيثَارُ، وَصَدَقَةُ السَّرِّ، وَإِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ، وَإِجَارَةُ الْمُسْتَجِيرِ، وَتَوْقِيرُ الْكَبِيرِ، وَاحْتِرَامُ النَّظِيرِ، وَالتَّلَطُّفُ بِالصَّغِيرِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى الْخَلْقِ، وَالرَّأْفَةُ بِالْمَسَاكِينِ، وَالْخَوْفُ مِنَ الْعَارِ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْجَارِ وَإِنْ جَارَ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَحَلَاوَةُ الْكَلَامِ، وَالْخُشُوعُ لِلَّهِ، وَالتَّوَاضُّعُ لِلنَّاسِ، وَحُسْنُ الْأَدَبِ بَيْنَ الْأَصْحَابِ، وَإِجَابَةُ الدَّاعِي، وَالْإِنْعِطَافُ عِنْدَ الْإِسْتِعْطَافِ، وَأَنْ يَخْتَارَ لِأَخِيهِ مَا يَخْتَارُ لِنَفْسِهِ، وَإِدَامَةُ الذِّكْرِ، وَكَثْمَانُ السَّرِّ، وَكَثْرَةُ الْبُكَاءِ فِي الْخَلَوَاتِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَثْرَةُ الْإِعْتِبَارِ، وَقِلَّةُ الْأَمَانِيِّ، وَالْمَحَبَّةُ فِي اللَّهِ، وَالسُّؤَالُ عَمَّا يَشْكُلُ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْلُمِهِ^(٣)، وَأَنْ يَكُونَ ثَقَّةً أَمِينًا، وَرِعًا عَفِيفًا، أَلُوفًا مَأْلُوفًا، هَيِّئًا لَيِّنًا، تَبَوُّعًا حَمُولًا، مُنْصِفًا عَادِلًا، مُحْسِنًا وَلَوْ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ.

الفصل الرابع: [شَرَائِطُ الشَّيْخِ وَالْمَجْلِسِ وَالْجُلُوسَاءِ]

جَرَتْ الْعَادَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْفُتُوَّةِ بِلُبْسِ السَّرَاوِيلِ وَشَدِّهِ، وَإِحْضَارِ الْمَاءِ وَالْمَلْحِ عِنْدَ عَقْدِ الْفُتُوَّةِ، وَذَلِكَ مُتَوَقِّفٌ عَلَى شَرَائِطٍ رَاجِعَةٍ إِلَى الشَّيْخِ، وَشَرَائِطٍ^(٤)

(١) في النسختين: (وعزارة)، وهي مصحفة عن المثبت.

(٢) في النسختين: (للاخرين)، وهي محرفة عن المثبت.

(٣) في (ك): (تعلم).

(٤) في النسختين: (الشرائط)، والصواب ما أثبتناه.



رَاجِعَةً إِلَى الْمَرْءِ، وَشَرَائِطٍ إِلَى الْمَجْلِسِ وَالْجُلَسَاءِ.
أَمَّا الْأَوَّلُ: فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْخُ مُتَّصِفًا بِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ
التَّكْمِيلَ فَرَعٌ عَلَى كَمَالِيَةِ الْمُكْمَلِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَمَّوْهُ قِبْلَةً، وَرَجَعُوا
إِلَيْهِ فِي قَضَائِيَاهُمْ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَهُوَ أَنْ يَقِفَ الْمُرِيدُ الْمُسْتَحِقُّ لِلْإِجَابَةِ قَائِمًا عَلَى قَدَمِ الْخِدْمَةِ
فِي آخِرِ بَابٍ^(١)، رَاكِبًا طَرِيقَ الْأَدَبِ، مُتَوَاضِعًا خَافِضًا طَرْفَهُ إِلَى الْأَرْضِ،
تَائِبًا مُسْتَغْفِرًا مُعْتَذِرًا مِمَّا جَنَاهُ، مُتَصَوِّرًا أَيْنَ هُوَ، خَائِفًا مِنْ خِيْبَةِ الرَّدِّ، مُورِدًا
فِي قَلْبِهِ: إِنَّهُ لَا عَارَ عَلَيَّ فِي الرَّدِّ، فَقَدْ رَدَّ الْخَضِرُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامَ،
وَيُورِدُ بِلِسَانِهِ مُنْشِدًا شِعْرًا^(٢):

فَإِنْ رُدِدْتَ فَمَا فِي الرَّدِّ مَنَقَصَةٌ

عَلَيْكَ، قَدْ رَدَّ مُوسَى قَبْلَكَ الْخَضِرُ
ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُسَلِّمُ عَلَى الْفَتَيَانِ الْحَاضِرَيْنِ، وَيَسْتَغْفِرُهُمْ، وَيَتَوَسَّلُ بِهِمْ إِلَى
الشَّيْخِ فِي أَنْ يَقْبَلَهُ.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَجْلِسُ: خَالِيًا مِنَ الْفَوَاحِشِ، وَمِنْ أَدَوَاتِ
الْفِسْقِ وَالْمَلَاهِي، وَلَا يَكُونُ مَغْصُوبًا، وَلَا مَعْهُودًا بِسُكْنَى الظُّلْمَةِ وَالْخَوْنَةِ،
وَيُعَيَّنُ لِذَلِكَ الْمَجْلِسِ نَقِيبًا قَائِمًا بِمُهَمَّاتِ الْفَتَيَانِ، عَالِمًا بِالشَّرَائِطِ مُتَّصِفًا بِهَا
عَارِفًا بِأَحْوَالِ الْفَتَيَانِ^(٣) وَمَرَاتِبِهِمْ، مُسْتَحْضِرًا لَشَيْءٍ مِنَ الْخُطْبِ وَالْأَشْعَارِ
الْمُسْتَحْسَنَةِ، الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى الْحِضِّ عَلَى الْأَدَابِ، وَحُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ، وَكِتْمَانِ

(١) فِي (ك): (أَحْرِيَاتُ)، وَالثَّبْتُ عَنْ هَامِشِ النُّسخَتَيْنِ.

(٢) الْبَيْتُ فِي مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ: ١٨٨/١، بِرَوَايَةٍ:

وَإِنْ رُدِدْتُمَا فِي الرَّدِّ مَنَقَصَةٌ

عَلَيْكَ قَدْ رَدَّ مُوسَى قَبْلُ وَالْخَضِرُ

(٣) قَوْلُهُ: (عَالِمًا بِالشَّرَائِطِ مُتَّصِفًا بِهَا عَارِفًا بِأَحْوَالِ الْفَتَيَانِ) لَيْسَ فِي (ك).



السَّرِّ، حَافِظًا لِشَيْءٍ مِنَ الْأَدْعِيَةِ وَالِاسْتِغْفَارَاتِ الْوَارِدَةِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ^(١) .

وَأَمَّا الْجُلَسَاءُ: فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا مَوْصُوفِينَ بِصِفَاتِ الْفُتُوَّةِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ مَنْ لَا فُتُوَّةَ لَهُ، بَلْ يُخْرِجُونَهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَلَوْ كَانَ ذَا جَاهٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ مَنْصِبٍ، وَعَلَى النَّقِيبِ ^(٢) الْخَادِمِ إِخْرَاجَهُ وَلَا يَسْتَحِي مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ إِخْرَاجُهُ؛ لِنَعَزْزِهِ وَتَغْلِبِهِ، وَكَوْنِهِ ذَا شَوْكَةٍ وَتَسْلُطٍ، خَرَجُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ إِلَى مَجْلِسٍ آخَرَ، لَا يَكُونُ فِيهِ ذَلِكَ الْأَمْرُ، وَقَضُوا مَصَالِحَهُمْ هُنَاكَ، فَلَوْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ كَانَ النَّقِيبُ مُوَاحِدًا مُخْطِئًا، وَالشَّيْخُ مُتْسَاهِلًا غَيْرَ ضَابِطٍ، وَالْمَجْلِسُ غَيْرَ كَامِلٍ.

فَإِذَا كَمَلْتَ الشَّرَائِطُ، قَامَ النَّقِيبُ الْمَذْكُورُ عِنْدَ الطَّالِبِ الْمُرِيدِ، وَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَبَ خُطْبَةً بَلِيغَةً مُشْتَمِلَةً عَلَى حَمْدِ اللَّهِ وَالتَّائِبِ عَلَيْهِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ، وَتَرَحَّمَ عَلَى الْمَشَايِخِ، وَرُؤُوسِ الْأَضْرَابِ وَالْفَتَيَانِ الْمَعْرُوفِينَ بِأَنْسَابِهِمْ، وَمُسْتَوْحِشٍ ^(٣) لِلْأَحْبَاءِ الْغَائِبِينَ عَنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، وَبُتِّي عَلَيْهِمْ، وَيَذْكُرُ فَضَائِلَهُمْ وَمَكَارِمَ ^(٤) أَخْلَاقِهِمْ، وَمَا صَدَرَ عَنْهُمْ مِنَ الْخِصَالِ الْحَمِيدَةِ، بَحِثَ يَقْتَدِي الْمُرِيدُ بِهِمْ، وَيَحْذُو حَذْوَهُمْ.

وَبَعْدَ ذَلِكَ يَتَفَحَّصُ النَّقِيبُ مِنَ الْحَاضِرِينَ أَحْوَالَ ذَلِكَ الْمُرِيدِ، فَيَقُولُ: مَنْ عَرَفَ مَا فِيهِ فَلَا يُخْفِيهِ، وَمَنْ قَالَ بَعْدَ الْيَوْمِ مَا يُنَافِيهِ فَلَا يُسْمَعُ مِنْهُ فِيهِ. وَيَكُونُ تَأْءُ الْحَاضِرِينَ: مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ، وَلَا نَعْلَمُ فِيهِ إِلَّا خَيْرًا،

(١) في (ك): لا يثبت.

(٢) وهو المنصوب من قبل زعيم القوم، واسطة كالترجمان، ينظر كتاب الفتوة: ٢٠٦.

(٣) في (ك): (متوحش).

(٤) في (ك): (ومكارم).



وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَإِذَا قَبِلَهُ الشَّيْخُ أَتَى بِهِ النَّقِيبُ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ ، وَيَشُدُّ وَسَطَهُ بَعْدَ أَنْ يَسْتَتِيبَهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُ النَّقِيبُ بِيَدِ الْمُرِيدِ الْمَقْبُولِ الْمَشْدُودِ ، وَيَمْشِي بِهِ وَيُوقِفُهُ فِي أَحْفَظِ الْمَرَاتِبِ وَلَا يَسْتَحِي مِنْهُ ، ثُمَّ يَقُولُ النَّقِيبُ : طَالِبُ فُتُوَّةٍ طَالِبُ تَكْمِيلٍ ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَقُومُ كُلُّ مَنْ لَهُ طَلَبٌ وَرَغْبَةٌ مِنَ الْجُلَسَاءِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ النَّقِيبُ إِلَى الْمَشْدُودِينَ الْمَقْبُولِينَ بِقَضَاءِ مَهْمَاتِهِمْ ، وَيَعْرِفُهُمْ لِأَجْلِ التَّكْمِيلِ ، كَيْفَ أَدَبُ السُّؤَالِ؟ فَيَقُولُ الْمَشْدُودُ الْمَقْبُولُ ^(١) مُتَوَسِّلًا بِالْحَاضِرِينَ مِنَ الْفِتْيَانِ: أَسْأَلُكُمْ بِالْوَجْهِ الَّذِي تَسْأَلُونَ اللَّهَ بِهِ أَنْ تَسْأَلُوا شَيْخِي وَكَبِيرِي وَمُرْشِدِي كَمَا أَقَامَنِي مَقْبُولًا مَشْدُودًا أَنْ يُقْعِدَنِي مُكَمَّلًا مَشْهُودًا ، فَيَقُولُ الْفِتْيَانُ: كُنَّا نَسْأَلُ لِسُؤَالِكَ ، بَلَّغَكَ اللَّهُ أَقْصَى أَمَالِكَ ، فَإِنْ كَانَ السَّرْوَالُ حَاضِرًا فَلْيَحِلِّهِ وَيَلْبَسْهُ إِيَّاهُ مِنْ يَدِهِ دَاعِيًا لَهُ بِالتَّوْبَةِ وَالْعَفَافِ ^(٢) ، بَعْدَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ لَهُ ، وَيَدْعُو بِدُعَاءِ الْإِسْتِغْفَارِ ، وَيَتَابَعُهُ الْفِتْيَانُ الْحُضَارَ.

وَلَا يَلْبَسْهُ إِلَّا نَظِيفًا طَاهِرًا ، وَلَا يَكُونُ فِي وَسْطِ سِرْوَالٍ غَيْرِهِ حَالَةً الْإِلْبَاسِ بَلْ يَلْبَسْهُ عَلَى اللَّحْمِ ، سَاتِرًا لِلْعَوْرَتَيْنِ قَبْلًا وَدُبْرًا .

[كَيْفِيَّةُ اللَّبْسِ]

وَكَيْفِيَّةُ لُبْسِهِ أَنْ يَجْلِسَ وَيَشْرَعَ فِي اللَّبْسِ مُبْتَدِئًا بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى دَاعِيًا ، وَأَنْ يَكُونَ وَاحِدٌ مِنَ الْفِتْيَانِ يُعِينُهُ عَلَى اللَّبْسِ ، وَالْبَاقُونَ يُعْطُونَهُ ظُهُورَهُمْ ، حَائِلِينَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الْمَجْلِسِ بِحَيْثُ لَا يَرَاهُ النَّاظِرُونَ ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ مَخْدَعٌ أَوْ بَيْتٌ أُلْبَسَ فِيهِ.

(١) في النسختين: (منقول)، وهي محرفة عن المثلث .

(٢) في (ك)، (والعقاب)، ولعلها محرفة عن (والعفاف) .



ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُقْعِدُهُ الشَّيْخُ مَعَ الْفَتَيَانِ ، وَإِذَا أَرَادَ الشَّيْخُ أَنْ يَسْتَتِيبَ فِي شَدِّهِ
وَالْبَاسِهِ كَانَ لَهُ ذَلِكَ ، وَإِذَا تَكَمَّلَ الْمُرِيدُ لِحَقِّ بَاهِلِ الْفُتُوَّةِ ، وَجَلَسَ مَعَهُمْ فِي
الْمُرْتَبَةِ الَّتِي يَسْتَحِقُّهَا ، وَيَشْرَبُ مَعَهُمْ مِنْ شَرِبَةِ الْمَاءِ وَالْمِلْحِ الَّتِي يُطَافُ بِهَا عَلَى
الْفَتَيَانِ ، وَيَشْرَبُ الشَّيْخُ مِنَ الشَّرِبَةِ أَوَّلًا ، ثُمَّ يَبْدَأُ بَمَنْ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ يَحْمِلُهَا
الْخَادِمُ ، وَيَطُوفُ بِهَا عَلَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَشْرَبَ الْخَادِمُ آخِرًا ؛
لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ((سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شَرْبًا)) (١) .

وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الشَّرِبَةُ جَدِيدَةً لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا أَحَدٌ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَلَا يَشْرَبُ
مِنْهَا أَحَدٌ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، بَلْ يَكْسِرُهَا الْخَادِمُ إِذَا فَرَغَ الْمَجْلِسُ .
وَأِنْ لَمْ يَكُنِ السَّرَوَالُ حَاضِرًا ، وَعَدَّ بِهِ إِلَى مَجْلِسٍ آخَرَ ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ
يَشْرَعَ مَعَ الْفَتَيَانِ مِنَ الشَّرِبَةِ الْمُوصُوفَةِ ، وَعِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْرَدِ الْقَبُولِ وَالشَّدِّ
لِلْوَسْطِ - أَوْ بِإِعْطَاءِ شَيْءٍ مِنَ الثِّيَابِ - يَصِيرُ فَتًى ، بَلْ لَا بَدَّ مَعَ ذَلِكَ مِنْ لُبْسِ
السَّرَوَالِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ نَقِفْ لَهُمْ عَلَى تَعْلِيلٍ يَقْبَلُهُ الْعَقْلُ فِي ذَلِكَ ، لَكِنْ نَتَكَلَّمُ
فِي ذَلِكَ بِحَسَبِ مَا يَظْهَرُ ، وَهُوَ أَنَّ الصَّغِيرَ إِذَا سَأَلَ الْكَبِيرَ أَنْ يُفْتِيَهُ (٢) فَهُوَ
فِي الْمَعْنَى يُرِيدُ أَنْ تَتَّحِدَ نَفْسُهُ بِنَفْسِ الْكَبِيرِ فِي الصِّفَاتِ الْكَمَالِيَّةِ ، فَجُعِلَ
اتِّخَاذُ اللَّبَاسِ عُنْوَانًا عَلَى اتِّحَادِ النَّفْسَيْنِ فِي تِلْكَ الصِّفَاتِ ، وَخُصَّ بِالسَّرَاوِيلِ ؛
لِيَكُونَ شَدُّهُ عُنْوَانًا لِشَدِّ عَقْدِ الْفُتُوَّةِ ، وَلَيْسَ فِي الْقَمِيصِ وَالْفُرْجِيَّةِ (٣) وَالْعِمَامَةِ
شَدٌّ ، فَيَكُونُ السَّرَاوِيلُ عُنْوَانًا لَهُ أَيْضًا ، أَعْنِي عُنْوَانًا آخَرَ .

(١) الثاقب في المناقب: ٨٦، مناقب آل أبي طالب ١/ ١٠٥، مسند أحمد ٥: ٢٩٨، صحيح مسلم ٢/

(٢) أي يجعله فتى .

(٣) الفرجية : كعجمية : قباء مفتوح مُقدَّمه ، الطراز الأول ٤ : ١٨٠ .



وَأَيْضًا شَدُّ اللَّبَاسِ يُجْعَلُ فِي الْعُرْفِ كِنَايَةً عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعِ، كَمَا وَرَدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَخِيرُ مِنْ رَمَضَانَ شَدَّ الْمِئْزَرَ^(١)، أَعْنِي اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ، وَيَكُونُ كِنَايَةً عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعِ الْمُحَرَّمِ. وَأَمَّا الْمَاءُ؛ فَلَأَنَّ الشَّيْخَ يُرِيدُ أَنْ يُطَهِّرَ نَفْسَ الصَّغِيرِ عَنِ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءَ غُنَوَانًا لِذَلِكَ؛ لِكَوْنِهِ مُطَهِّرًا لِلْأَجْسَامِ النَّجَسَةِ.

وَأَيْضًا إِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَسْتَوِلِي عَلَيْهِ النَّسِيَانُ، فَلَا بُدَّ لِلتَّلْمِيزِ مِنْ شَيْءٍ يَذْكُرُهُ كُلُّ وَقْتٍ مَا شَرَطَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَا شَيْءَ أَلْيَقُ وَأَنْسَبُ لِهَذَا الْمُهِمِّ مِنَ الْمَاءِ؛ لِكَوْنِهِ يَتَكَرَّرُ عَلَيْهِ رُؤْيَتُهُ كُلُّ وَقْتٍ فِي مَهَامِهِ وَأَعْرَاضِهِ.

وَأَمَّا الْمِلْحُ فَإِنَّ الشَّيْخَ يُرِيدُ أَنْ يُصْلِحَ التَّلْمِيزَ بِإِزَالَةِ صِفَاتِهِ الْمَذْمُومَةِ، فَجَعَلَ الْمِلْحَ الْمُصْلِحَ لِلْأَشْيَاءِ غُنَوَانًا لِهَذَا الْمَعْنَى.

الفصل الخامس: [مبدأ الفتوة ومنشؤها]

قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْفُتُوَّةَ مِنْ أَكْمَلِ الصِّفَاتِ، وَأَنَّهَا حَاصِلَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ اشْتَهَرَ بِالْفُتُوَّةِ، وَوَصَّى بِهَا بَنِيهِ قَالَ تَعَالَى ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ﴾^(٢).

وَأَيْضًا أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَتِ الْوَصِيَّةُ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ بِأَوَامِرِ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ - وَالْفُتُوَّةُ مِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ - فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي الْوَصِيَّةِ، فَلَنَذْكُرَ طَرِيقَ الْوَصِيَّةِ مِنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ مِنْهُ، إِلَى أَوْصِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَتَقُولُ: رَوَى شَيْخُنَا السَّعِيدُ

(١) مسند أحمد ١/ ١٣٢، الكافي ٤: ١٥٥، من لا يحضره الفقيه ٢/ ١٥٦.

(٢) سورة البقرة، الآية (١٣٢).



الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (أَمَالِيهِ) ^(١) عَنْ الصَّادِقِ ^(٢) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ ، وَوَصِيِّ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ ، وَأَوْصِيَاؤُهُ سَادَةُ الْأَوْصِيَاءِ ، إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ وَصِيًّا صَالِحًا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنِّي أَكْرَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ بِالنُّبُوَّةِ ، ثُمَّ اخْتَرْتُ خَلْقِي خِيَارَهُمْ ^(٣) ، وَجَعَلْتُ خِيَارَهُمُ الْأَوْصِيَاءَ ، ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا آدَمُ أَوْصِ إِلَى شَيْثَ ^(٤) ، فَأَوْصَى آدَمُ إِلَى شَيْثَ وَهُوَ هِبَةُ اللَّهِ ابْنُ آدَمَ ، وَأَوْصَى شَيْثُ إِلَى ابْنِهِ شَبَّانَ وَهُوَ ابْنُ نَزْلَةِ الْحَوْرَاءِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ فَرَزَّجَهَا ابْنُهُ شَيْثًا ، وَأَوْصَى شَبَّانُ إِلَى مَجْلَتَ ، وَأَوْصَى مَجْلَتَ ^(٥) إِلَى مَخُوقَ ، وَأَوْصَى مَخُوقَ إِلَى عَثْمِيشَا ^(٦) ، وَأَوْصَى عَثْمِيشَا إِلَى أَخْنُوخَ ، وَهُوَ إِدْرِيسُ النَّبِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَأَوْصَى إِدْرِيسُ إِلَى نَاحُورَ ، وَدَفَعَهَا نَاحُورَ إِلَى نُوحَ ^(٧) ، وَأَوْصَى نُوحُ إِلَى سَامَ ، وَأَوْصَى سَامُ إِلَى عَثَامِرَ ، وَأَوْصَى عَثَامِرَ إِلَى بَرَعَشَاشَا ^(٨) ، وَأَوْصَى بَرَعَشَاشَا إِلَى يَافَثَ ، وَأَوْصَى يَافَثَ إِلَى بَرَّهِ ، وَأَوْصَى بَرَّهِ إِلَى جَفِيسَه ، وَأَوْصَى جَفِيسَه إِلَى عِمْرَانَ ، وَدَفَعَهَا عِمْرَانُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ [الرَّحْمَنِ] ^(٩) عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ وَآلِهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ^(١٠) ، وَأَوْصَى إِبْرَاهِيمُ إِلَى ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَوْصَى

(١) أمالي الصدوق: ٤٨٦-٤٨٨

(٢) في (ك): (الصدوق الصادق).

(٣) (خيارهم) لم ترد في أمالي الصدوق: ٤٨٧.

(٤) في (ك): (أوص شيث).

(٥) في النسختين: (محت)، والوارد في المصادر: (محت) و(مجلت). وفي ضبط الأعلام في هذه الرواية

اختلافات أنظرها في المصادر.

(٦) في أمالي الصدوق (عثميشا).

(٧) في أمالي الصدوق (النبي ﷺ).

(٨) في الأمالي: (برعشاشا).

(٩) استفدناها من أمالي الصدوق: ٤٨٧.

(١٠) عبارة: (على نبينا وعليه وآلهما الصلوة والسلام) لم ترد في الأمالي.



إِسْمَاعِيلُ إِلَى إِسْحَاقَ، وَأَوْصَى إِسْحَاقُ إِلَى يَعْقُوبَ، وَأَوْصَى يَعْقُوبُ إِلَى يُوسُفَ، وَأَوْصَى يُوسُفُ إِلَى بَثْرِيَا، وَأَوْصَى بَثْرِيَا ^(١) إِلَى شُعَيْبٍ ^(٢)، وَدَفَعَهَا شُعَيْبٌ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْصَى مُوسَى ^(٣) إِلَى يُوشَعَ بْنِ نُونَ، وَأَوْصَى يُوشَعُ بْنُ نُونٍ إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْصَى دَاوُدُ ^(٤) إِلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْصَى سُلَيْمَانُ إِلَى آصِفَ بْنِ بَرَخِيَا، وَأَوْصَى آصِفُ بْنُ بَرَخِيَا إِلَى زَكْرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَدَفَعَهَا زَكْرِيَّا ^(٥) إِلَى عِيسَى ^(٦) عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْصَى عِيسَى إِلَى شَمْعُونَ بْنِ حَمُونَ الصَّفَا، وَأَوْصَى شَمْعُونُ إِلَى يَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّا، وَأَوْصَى يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا إِلَى مُنْذِرٍ، وَأَوْصَى مُنْذِرٌ إِلَى سُلَيْمَةَ، وَأَوْصَى سُلَيْمَةُ إِلَى بَرْدَةَ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ ^(٧) دَفَعَهَا إِلَيَّ بَرْدَةَ، وَأَنَا أَدْفَعُهَا إِلَيْكَ يَا عَلِيُّ، وَأَنْتَ تَدْفَعُهَا إِلَى وَصِيِّكَ، وَيدفعُهَا وَصِيُّكَ إِلَى أَوْصِيائِكَ مِنْ وَلَدِكَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، حَتَّى تُدْفَعَ إِلَى خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَكَ، وَلَتَكْفُرَنَّ بِكَ الْأُمَّةُ، وَلَتَخْتَلِفَنَّ ^(٨) عَلَيْكَ اخْتِلَافًا شَدِيدًا، وَالثَّابِتُ عَلَيْكَ كَالْمُقِيمِ مَعِي، وَالشَّاذُّ عَنْكَ فِي النَّارِ، وَالنَّارُ مَثْوَى الْكَافِرِينَ ^(٩).

فَدَفَعَهَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى وَلَدِهِ الْحَسَنِ، ثُمَّ دَفَعَهَا الْحَسَنُ إِلَى أَخِيهِ

(١) في الأمالي : (بثرياء).

(٢) في الأمالي : (عليه السلام).

(٣) في الأمالي : (بن عمران عليه السلام).

(٤) في الأمالي : (عليه السلام).

(٥) في الأمالي : (عليه السلام).

(٦) في الأمالي : (بن عمران عليه السلام).

(٧) في الأمالي : (ودفعها لي بردة).

(٨) في النسختين (ولتخلفن)، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٩) أمالي الصدوق: ٤٨٦-٤٨٨، من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٧٥-١٧٧، ح ٥٤٠٢.

الْحُسَيْنَ، وَدَفَعَهَا الْحُسَيْنُ إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ دَفَعَهَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ، ثُمَّ دَفَعَهَا مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرُ الصَّادِقِ، ثُمَّ دَفَعَهَا جَعْفَرُ الصَّادِقُ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى الْكَاظمِ، ثُمَّ دَفَعَهَا مُوسَى الْكَاظمُ إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ الرُّضَا، ثُمَّ دَفَعَهَا عَلِيُّ الرُّضَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدٍ الْجَوَادِ، ثُمَّ دَفَعَهَا مُحَمَّدُ الْجَوَادُ إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ الْهَادِي، ثُمَّ دَفَعَهَا عَلِيُّ الْهَادِي إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ، ثُمَّ دَفَعَهَا الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ إِلَى ابْنِهِ حُجَّةِ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَخَلِيفَتِهِ عَلَى عِبَادِهِ، مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الْمُهَدِّي، عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَالرَّضْوَانُ وَالْإِكْرَامُ^(١).

الفصل السادس : يَشْتَمِلُ عَلَى فَوَائِدٍ مِنْ خَوَاصِّ الْفِتْيَانِ :

الأوَّلُ: مِنْ أَشْهُرِ الْفِتْيَانِ فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ وَآلِهِمَا شَرَائِفُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّبَجُّيلِ، فَمِنْ فُتُوَّتِهِ أَنَّهُ أَمَرَ قَوْمَهُ بِالتَّوْحِيدِ وَكَسْرِ الْأَصْنَامِ^(٢)، وَدَلَّاهُمْ عَلَى حُدُوثِ الْكَوَاصِبِ، وَأَنَّهَُا غَيْرُ صَالِحَةٍ لِلْعِبَادَةِ، حَتَّى حَمَلَهُمْ ذَلِكَ عَلَى إِحْرَاقِهِ بِالنَّارِ، فَجَمَعُوا لَهُ الْأَحْطَابَ، وَأَوْقَدُوا عَلَيْهَا حَتَّى كَانَتْ الطُّيُورُ لَا تَمُرُّ عَلَيْهَا فِي جَوْ السَّمَاءِ، وَوَضَعُوهُ فِي الْمَنْجَنِيقِ وَارَادُوا أَنْ يَرْمُوهُ فِي النَّارِ، فَضَجَّتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى رَبِّهَا، وَقَالَ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((يَا رَبِّ خَلِيلَكَ خَلِيلَكَ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ امْضِ إِلَيْهِ ، فَإِنْ طَلَبَ

(١) من لا يحضره الفقيه ٤ : ١٧٥ - ١٧٧ ، ح ٥٤٠٢ .

(٢) إشارة إلى الآيات الكريمة في القرآن الكريم من سورة الأنبياء : ﴿ إِذْ قَالَ لِأَيُّهُ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴾ ٥٤ ﴿ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عِبَادِينَ ﴾ ٥٥ ﴿ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَتُمْرَةً وَابَاءُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ ٥٦ ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِينَ ﴾ ٥٧ ﴿ قَالَ بَلْ رُبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ وَأَنَا عَلَى ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ ٥٨ ﴿ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ ﴾ ٥٩ ﴿ قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ وَلَا يَسْمَعُ الصُّمُّ ﴾ .



مِنْكَ حَاجَةٌ فَاقْضِهَا لَهُ ، فَقَالَ لَهُ جِبْرَائِيلُ: يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟
قَالَ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا.

قَالَ: أَفَلَا تَسْأَلُ رَبَّكَ أَنْ يُنْجِيكَ ؟

قَالَ : عِلْمُهُ بِحَالِي يَكْفِيهِ عَنْ سُؤَالِي ((^(١)) .

فَجَعَلَ ^(٢) اللَّهُ النَّارَ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا ، فَلَمَّا وَضَعَهُ الْمَنْجَنِقُ فِي وَسْطِ النَّارِ
أَحْمَدَ ^(٣) اللَّهُ مَا حَوَالِيهِ ، وَجَعَلَهَا رِيَاضًا خُضْرًا ^(٤) وَالنَّارُ دَائِرَةٌ عَلَيْهِ ، وَهَذَا غَايَةُ
التَّقْوِيضِ وَالرِّضَا ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي كِتَابِهِ وَصَفَهُ بِالْإِبْتِلَاءِ وَالصَّبْرِ
عَلَيْهِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ ^(٥) .

قِيلَ: إِنَّ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ أَمْرُهُ بِذَبْحِ وَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ ^(٦) ، وَقِيلَ: هِيَ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ
خِصْلَةً مِنْ خِصَالِ التَّكْلِيفِ ، وَهِيَ : الْإِسْلَامُ ، وَالْإِيمَانُ ، وَالْفُتُوَّةُ ، وَالصِّدْقُ ،
وَالصَّبْرُ ، وَالْخُشُوعُ ، وَالصَّدَقَةُ ، وَالصِّيَامُ ، وَحِفْظُ الْفَرْجِ ، وَدَوَامُ الذِّكْرِ لِلَّهِ ،
وَالتَّوْبَةُ ، وَالْعِبَادَةُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَالسَّيَاحَةُ ، وَالرُّكُوعُ ، وَالسُّجُودُ ، وَالْأَمْرُ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى أَوَامِرِ اللَّهِ ، وَالصَّلَاةُ بِخُشُوعٍ
وَالْمُدَاوَمَةُ عَلَيْهَا ، وَالْإِعْرَاضُ عَنِ اللَّغْوِ ، وَالتَّصَدِيقُ بِوَعْدِ اللَّهِ وَجَزَائِهِ ، وَالْخَوْفُ
مِنْ عِقَابِهِ ^(٧) .

وَقِيلَ ^(٨) هِيَ السُّنَنُ الْحَنِيفِيَّةُ ، وَهِيَ : خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ ، وَخَمْسٌ فِي الْبَدَنِ :

(١) ينظر : تفسير جوامع الجامع ٢ : ٥٣٠ ، تفسير السمرقندي ٢ / ٤٣٢

(٢) في (ك) : (يجعل) ، والمثبت عن استظهار بهامش (م) .

(٣) في النسختين : (فأخذ) ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) في النسختين : ((أخضر)) ، وهي محرفة عن المثبت .

(٥) سورة البقرة ، الآية ١٢٤ .

(٦) تفسير مجمع البيان ١ / ٣٧٣ .

(٧) تفسير جوامع الجامع ١ / ١٤٦ .

(٨) تفسير الرزاي ٤ : ٤١ .



فَأَمَّا الرَّأْسُ : فَأَلْضَمَضَمُهُ ، وَالْأَسْتِشَاقُ ، وَالسَّوَاكُ ، وَفَرَقُ الشَّعْرِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ .

وَأَمَّا الْبَدَنُ : فَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَالْإِبْطِينِ ، وَالْخِتَانِ ، وَالْأَسْتِجَاءِ ، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْحَلْقِ .

أَمَّا فِي الْبَدَنِ : فَلَمَّا قُلْنَا هُ ، وَأَمَّا فِي الرَّأْسِ : فَلَمَّا وَرَدَ بِاسْتِحْبَابِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ وَلِأَنَّهُ نَسَكٌ مِنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ اتَّفَقًا .

وَقَدْ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ إِشَارَةٌ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ ﴾ ^(١) ؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ ؟ [قَالَ : وَالْمُقَصِّرِينَ] ^(٢))) ^(٣) ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ الْحَلْقِ ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِهِ عَلَى الْكِفَايَةِ ، فَهُوَ ^(٤) صِنَاعَةٌ مَحْمُودَةٌ مَأْمُورٌ بِهَا شَرْعًا .

الثَّانِي مِنَ الْفِتْيَانِ مُوسَى عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ : وَمِنْ جُمْلَةِ فُتُوتِهِ مَا فَعَلَهُ مَعَ بَنَتِي شُعَيْبٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ لَهُمَا ، وَسَقَى غَنَمَهُمَا لَمَّا لَمْ يُمَكِّنْهُمَا مُزَاحِمَةَ الرِّعَاءِ ، فَلَمَّا جَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَطْلُبُهُ إِلَى أَبِيهَا وَقَالَتْ : ﴿ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ ^(٥) ، قَالَ لَهَا : إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ مَا فَعَلْتُهُ إِلَّا لِلَّهِ .

فَقَالَتْ : إِنَّهُ يَدْعُوكَ فَأَجِبْ دُعَاءَهُ ، فَحِينَئِذٍ سَعَى مَعَهَا لِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ ، فَرَأَى أَنَّ الْهَوَاءَ يَضْرِبُ عَجِيزَتَهَا .

فَقَالَ لَهَا : قِفِي وَذَرِينِي أَمْشِي أَمَامَكَ ، وَقُولِي : يَمَنَةً أَوْ يَسْرَةً ، حَتَّى لَا يَرَى

(١) سورة الفتح ، الآية ٢٧

(٢) ساقط من الاصل واستظهر في هامشها .

(٣) ينظر صحيح البخاري ١٨٩ : ٢ ، عوالي اللئالي ٩٣ / ٢

(٤) في (ك) : ((فهي)) .

(٥) سورة القصص ، الآية ٢٥ .



عَجِيزَتَهَا ، وَذَلِكَ مِنْ خِصَالِ الْفِتْيَانِ ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى شُعَيْبٍ عليه السلام فَأَحْضَرَ لَهُ طَعَامًا ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ تَوَهُّمًا أَنَّهُ جَزَاءٌ عَلَى فِعْلِهِ ، وَقَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نَبِيعُ دِينَنَا بِعِرَاصٍ ^(١) الْأَرْضِ ذَهَبًا ، وَلَا نَبْتَغِي عَلَى صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ بَذْلًا ، فَقَالَ لَهُ شُعَيْبٌ عليه السلام : إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ هَذِهِ عَادَتُنَا مَعَ كُلِّ مَنْ نَزَلَ بِنَا ، فَأَكَلَ حِينَئِذٍ ^(٢) .

الثَّالِثُ مِنْ أَعْظَمِ الْفِتْيَانِ: سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْفِتْيَانِ؛ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُلُّهُمْ يَقُولُ: نَفْسِي نَفْسِي ، إِلَّا هُوَ ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: «أُمَّتِي أُمَّتِي» ، يَشْتَغِلُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ الْمَهُولَةِ - الْمُسْغَلَةِ عَنِ الْأَهْلِ وَالْوَلَدِ وَالْأَعْرَةِ - بِالْوَاقِعَةِ ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ^(٤) .

الرَّابِعُ: مِنْ أَعْظَمِ الْفِتْيَانِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَإِنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ فُتُوَّتِهِ ، أَنَّهُ لَمَّا قَبِضَ عَلَى عَائِشَةَ - وَقَدْ حَارَبَتْهُ وَأَلْبَتَ عَلَيْهِ - نَفَذَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ عِشْرِينَ امْرَأَةً فِي صُورَةِ الرِّجَالِ ، وَحَمَلَهَا فِي مَحْمَلٍ مَعَهُمْ ، فَلَمَّا قَارَبَتِ الْمَدِينَةَ قَالَتْ: اللَّهُ مَا فَعَلَ عَلِيٌّ مَعِي حَتَّى هَتَكَ سَتْرِي مَعَ الرِّجَالِ! فَكَشَفَنَ ^(٥) اللَّثَامَ عَنْ وُجُوهِنَّ ، فَعَرَفْنَهَا أَنَّهُنَّ ^(٦) لَسَنَ رِجَالًا ^(٧) .

وَمِنْ فُتُوَّتِهِ وَكَرَمِ سَجَايَاهُ ، أَنَّهُ لَمَّا غَلَبَ مُعَاوِيَةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ مَنَعَ أَصْحَابَ

(١) في النسختين: ”بعوارض“ ، والمثبت عن استظهار بهامشيها حيث كتب: ”ظ بعراض جمع عرصة“ ، وفي المصادر: ”بطلاع“ . ينظر تفسير أبي السعود ٩ / ٧ .

(٢) تفسير أبي السعود ٩ / ٧ ، وينظر مدارك التنزيل وحقائق التأويل ٣ / ٢٣٣ ، وينظر تفسير الرازي ٢٤١ / ٢٤

(٣) غير واضحة تمامًا في النسختين .

(٤) مسند أحمد ٢ / ٤٣٦ ، ينظر كتاب الفتوة: ١٤١ .

(٥) في النسختين: (فكشفت) ، وهي مصحفة عن المُنْبِتِ .

(٦) في النسختين: (فعرفن أنها) ، والمثبت عن الحاشية في (م) .

(٧) شرح نهج البلاغة ١ / ٢٣ .

عَلَيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْمَاءِ، فَحَمَلَ عَلَيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَكَشَفَهُمْ عَنِ الْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: أَلَا نَمْنَعُهُمْ كَمَا مَنَعُونَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: لَا تَمْنَعُوهُمْ فَتَسَاوَوْهُمْ فِي سُوءِ الْفِعْلَةِ؛ فَإِنَّ الْمَاءَ يَرُدُّهُ الْكِلَابُ
وَالْوُحُوشُ^(١).

وَهَذَا غَايَةٌ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْعَدُوِّ الْمُحَارِبِ.
الخَامِسُ: وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ
بَيْتَ الْمَاءِ، فَوَجَدَ فِي طَرِيقِهِ كِسْرَةً فَأَخَذَهَا وَسَلَّمَهَا إِلَى مَمْلُوكِهِ عَازِمًا عَلَى
أَكْلِهَا إِذَا خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ طَلَبَهَا مِنَ الْغُلَامِ، فَقَالَ إِنِّي أَكَلْتُهَا.
قَالَ: إِنِّي رَوَيْتُ عَنْ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ((أَنْ مَنْ لَقَطَ كِسْرَةً مِنَ الْأَرْضِ
وَأَكَلَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ بَدَنَهُ عَلَى النَّارِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُرُوءَةِ أَنْ اسْتَخْدِمَ رَجُلًا حَرَّمَ
اللَّهُ بَدَنَهُ عَلَى النَّارِ، أَنْتَ حُرٌّ لِرُؤُوحِهِ اللَّهُ تَعَالَى))^(٢).

وَرُوي أَنَّ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ جَرَتْ لِلْإِمَامِ ابْنِ الْإِمَامِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليهما
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) بَعِينَهَا^(٣)، وَلَا غَرْوَ أَنَّهُمْ ذُرِيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛
وَالْعُودُ يَنْبُتُ فِي أَفْنَانِهِ الْعُودُ^(٤).

الفصل السابع: وفيه فوائد:

الأولى: اخْتَلَفَ فِي أَنَّهُ أَيُّ الْخِرْقَتَيْنِ أَفْضَلُ؟

(١) ينظر ينابيع المودة لذوي القربى ١/ ٤٥١،

(٢) ينظر من لا يحضره الفقيه ١/ ٢٧، وينظر عوالي اللئالي ٢/ ١٨٨.

(٣) لم نعثر على رواية عن الإمام موسى الكاظم عليه السلام، والمروي بهذا المعنى عن الإمام محمد الباقر والإمام الحسين بن علي عليهما السلام.

(٤) عَجَزُ بَيْتِ لَعْلٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُلُويِّ الْكُوفِيِّ الْحَمَّانِيِّ، وَصَدْرُهُ: "يَدْعُونَ أَحْمَدَ - إِنْ عُذَّ الْفَخَّارُ - أَبَا".



قِيلَ: خِرْقَةُ الْفُتُوَّةِ أَعْلَى ؛ لِأَنَّ فِيهَا جَمِيعَ مَا فِي خِرْقَةِ التَّصَوُّفِ دُونَ الْعَكْسِ ، فَإِنَّ خِرْقَةَ الْفُتُوَّةِ السَّخَاءُ ، وَالْإِيثَارُ ، وَسَتْرُ الْغُيُوبِ ، وَالْمُنَاصَرَةُ ، وَالْمَحَبَّةُ فِي اللَّهِ ، دُونَ خِرْقَةِ التَّصَوُّفِ ؛ وَلِأَنَّ خِرْقَةَ الْفُتُوَّةِ تُلَبَّسُ عَلَى اللَّحْمِ سِتْرًا لِلْعَوْرَتَيْنِ وَتَحْصِينًا لَهُمَا .

وَخِرْقَةُ التَّصَوُّفِ تُلَبَّسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ؛ لِأَنَّهَا تُلَبَّسُ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنْ فَتَى مُرْشِدٍ مُوصُوفٍ بِمَا تَقَدَّمَ ، وَلَا تُلَبَّسُ مِنْ اثْنَيْنِ ، فَلَوْ لَبَسَهَا مِنْ اثْنَيْنِ كَانَ مُدَلِّسًا ، بِخِلَافِ خِرْقَةِ التَّصَوُّفِ ، فَإِنَّهُمْ أَجَازُوا لِبَسَهَا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مِنَ السَّالِكِينَ . وَقِيلَ ^(١) : خِرْقَةُ التَّصَوُّفِ أَعْلَى ؛ لِتَوْقُفِهَا عَلَى عُلُومٍ وَمَعَارِفٍ وَشَرَائِطٍ لَيْسَتْ فِي خِرْقَةِ الْفُتُوَّةِ .

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْخِرْقَتَيْنِ مَنْسُوبَتَانِ إِلَى مَنْصَبِ إِمَامَةٍ ^(٢) سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ ، فَكُلُّ لَهُ فَضْلٌ عَلَى قَدْرِ الْإِلْتِزَامِ بِالشَّرِيعَةِ الْحَقَّةِ ، وَالطَّرِيقَةِ الصَّادِقَةِ .
الثَّانِيَةِ : قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الْفُتُوَّةَ مَأْخُودَةٌ عَنْ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ ، وَأَنَّهُ أَخَذَهَا عَنْ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَبَعْدَ عَلِيِّيٍّ انْتَقَلَتْ فِي أَوْلَادِهِ الْأَتَمَّةِ الْأَطْهَارِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَسَلَّم تَسْلِيمًا ، إِلَى سَيِّدِ زَمَانِنَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ الْمَهْدِيِّ عَجَّلَ اللَّهُ فَرَجَهُ وَصَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ .

وقِيلَ ^(٣) : إِنَّهَا بَعْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، انْتَقَلَتْ إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، وَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ثُمَّ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى وَاحِدٍ ، وَتَشَعَّبَتْ

(١) لم أقف على القول في مصدر آخر .

(٢) في النسختين : ”الإمامة“ ، وهي محرّفة ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) كتاب الفتوة : ١٤٢

(٤) نفس المصدر : ١٤٣



أَضْرَابًا ، حَتَّى وَصَلَتْ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ^(١) ، وَكَانَ شَيْخًا ^(٢) فَاضِلًا ،
وَمِنْهُ قُتِّيَ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ ^(٣) ، ثُمَّ إِلَى وَلَدٍ وَلَدِهِ الْمُسْتَصِيرِ
بِاللَّهِ ، أَبُو جَعْفَرٍ ^(٤) الْمَنْصُورُ ، لَمَّا فَارَوْضَ أَهْلَ زَمَانِهِ فِي الْفُتُوَّةِ قَالَ : أَنَا مِمَّنْ ^(٥)
أَلْبَسُ ، وَكُلُّ أَهْلِ الْمَمْلَكَةِ دُونِي؟! فَطَلَبَ طَرِيقًا أَعْلَى ، فَقَصَدَ بَابَ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ

قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ ^(٦) ، وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ ،
وَتَضَرَّعَ عِنْدَ عَتَبَتِهِ الشَّرِيفَةِ ، وَسَأَلَ أَنْ يَقْبَلَهُ ، ثُمَّ أَحْضَرَ سَرَاوِيلَ ، وَلَبَسَهُ
بِحَضْرَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، ثُمَّ قُتِيَ خَلْقًا كَثِيرًا
وَسَاعَتْ مَرْتَبَتُهُ ، [و] صَارَتِ الْفُتُوَّةُ شِعَارًا لِلْعَوَامِ .

وَالْمُحَقِّقُونَ طَعَنُوا فِي فِعْلِ الْمُسْتَصِيرِ أَبِي جَعْفَرٍ؛ لِأَنَّ الْفُتُوَّةَ تَحْتَاجُ إِلَى
سُؤَالِ الصَّغِيرِ ، وَقُبُولِ الْكَبِيرِ . وَغَيْرُ مَعْلُومٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَبْلَهُ
لِلْمُسْتَصِيرِ ، فَلَا تُتَمُّ طَرِيقَتُهُ الْمُخْتَرَعَةُ .
وَأَجَابَ مَنْ جَاوَزَ بِأَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أَفْتَى الْفِتْيَانِ ،
وَالْمُسْتَصِيرُ مُنْتَسَبٌ إِلَيْهِ بِنَسَبٍ قَرِيبٍ؛ ضِمْنَ أَنَّهَ قَصَدَ وَتَضَرَّعَ عِنْدَهُ ، وَحَسَنَ
ظَنَّهُ فِيهِ ، وَعَلِيٌّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يَرُدَّهُ ، قَالَ: وَنَحْنُ نَجْزِمُ
بِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ قَبِلَ مِنْهُ ذَلِكَ .

(١) وهو عبد الجبار بن يوسف بن صالح البغدادي ، شيخ الفتوة ورئيسها ... ، ينظر : تاريخ الإسلام
١٢ / ٧٦٠ .

(٢) في (ك) : (شيء) ، وهي محرفة عن الميث .

(٣) كتاب الفتوة : ١٤٢

(٤) في (ك) : (أبو حفص جعفر المنصور) ، وفي الاصل (أبو حفص المنصور) ، والمثبت عن حاشية
(م) .

(٥) في النسختين : (لمن) ، والصحيح ما أثبتناه .

(٦) سورة آل عمران ، الآية (١٦٩) .



وهذا ضعيف ؛ لأن ما ذكره إنما يتم على تقدير كون السائل مستحقاً للإجابة ، فمن أين علم أن المستنصر كان كذلك؟! ، فلعلة لم يقبله؛ لعلمه بعدم قيامه بشرائطها . وأيضاً فإذا جاز له ذلك جاز لغيره من الأصغر أن يفعل كفعله ؛ لأن حسن الظن باب واسع ، والشرائط في غير المستنصر أتمّ جمعا .

الثالثة: في شيء من الأدعية والاستغفار مما يورده المريد والخادم حال اللباس^(١) من الدعاء قول المريد : الحمد لله الذي كساني ريشاً أسنر به عورتِي ، وأحصن به من سائر الفواحش فرجي ، وأصير به كاملاً لاحقاً بالفتيان ، اللهم اجعلنا من أهل الخير والمعروف والإصلاح والتقوى والعفاف .

ومن الاستغفار ما ورد عن أمير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام: ((اللهم اغفر لي ما أنت أعلم به مني ، فإن عُدْتُ فَعُدْ عَلَيَّ بِالْمَغْفِرَةِ ، اللهم اغفر لي ما وأيت^(٢) من نفسي ولم تجد له وفاء عندي ، اللهم اغفر لي ما تقربت به إليك بلساني ثم خالفه قلبي)^(٣) اللهم اغفر لي رمزات الألفاظ ، وسقطات الألفاظ ، وهفوات اللسان ، وغفلات الجنان^(٤)))^(٥) .

وعن الإمام أبي عبد [الله]^(٦) الحسين عليه الصلاة والسلام قال: جاء أعرابي إلى أمير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام ، فشكا إليه العسر فقال

(١) في حاشية النسختين : (الإلباس) .

(٢) وأيت : وعدت .

(٣) سقط من (ك) .

(٤) في حاشية (م) : ((شهوات)) ، والمثبت من حاشية (م) ، ومن كتاب نهج البلاغة .

(٥) نهج البلاغة ١ / ١٢٧ ، والرواية فيه : ((وشهوات الجنان ، وهفوات اللسان)) .

(٦) لفظ الجلالة لم يرد في النسختين .



لَهُ^(١): اسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، وَقَدْ زَالَ عَنْكَ مَا تَشْكُو؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝ (١٠) فَلَا السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِذْرَارًا ۝ (١١) وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ۝ (٢)﴾

قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنِّي أَعْتَمِدُ الْإِسْتِغْفَارَ كَثِيرًا.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : اسْتَغْفِرْ كَمَا أَمُرُكَ ، فَإِذَا كَانَ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، فَقُلْ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ قَوِيَ عَلَيْهِ بَدَنِي بِعَافِيَّتِكَ ، أَوْ نَالَتُ [هـ] قُدْرَتِي بِفَضْلِ نِعْمَتِكَ ، أَوْ بَسَطْتُ إِلَيْهِ يَدِي بِسَابِغِ رِزْقِكَ ، أَوْ أَتَكَلْتُ فِي^(٣) خَوْفِي مَعَهُ عَلَى أَنْاتِكَ ، وَوَثِقْتُ فِيهِ بِجِلْمِكَ^(٤) ، وَعَوَّلْتُ فِيهِ عَلَى كَرَمِ^(٥) عَفْوِكَ.

اللَّهُمَّ وَأَسْتَغْفِرُكَ^(٦) مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ خُنْتُ فِيهِ أَمَانَتِي ، وَبَخَسْتُ^(٧) بِفِعْلِهِ نَفْسِي ، أَوْ أَخْطَأْتُ فِيهِ عَلَى بَدَنِي^(٨) ، أَوْ قَدَّمْتُ فِيهِ لِدَّتِي ، أَوْ آثَرْتُ فِيهِ شَهْوَتِي ، أَوْ سَعَيْتُ فِيهِ لِغَيْرِي ، أَوْ اسْتَغْوَيْتُ إِلَيْهِ^(٩) مَنْ تَبِعَنِي ، أَوْ غَلَبْتُ^(١٠)

(١) لم ترد ((له)) في (ك).

(٢) سورة نوح ، الآيتان (١٠ ، ١١ ، ١٢).

(٣) في إقبال الأعمال : (عند).

(٤) في إقبال الأعمال : (أو وثقت فيه بحولك).

(٥) في إقبال الأعمال : (كريم).

(٦) في إقبال الأعمال : (واني استغفرك).

(٧) في إقبال الأعمال : (أو نخست).

(٨) في إقبال الأعمال : (أو احتطبت به على بدني).

(٩) في إقبال الأعمال : (فيه).

(١٠) لم ترد (غلبت) في (ك).



فِيهِ ^(١) بِفَضْلِ حِيلَتِي ، أَوْ اسْتَزَلَّنِي ^(٢) إِلَيْهِ مِثْلِي ^(٣) .
فَإِذَا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ فَقُلْ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَغْفِرُكَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ سَبَقَ فِي عِلْمِكَ
أَنِّي فَاعِلُهُ ، فَدَخَلْتُ ^(٤) فِيهِ بِشَهْوَتِي أَوْ اجْتَرَحْتُهُ ^(٥) بِإِرَادَتِي ، أَوْ أَتَيْتُهُ بِمَشِيئَتِي ،
أَوْ فَارَقْتُهُ لِحَنَّتِي ، أَوْ أَحَلْتُ ^(٦) عَلَيْكَ فِيهِ يَا مَوْلَايَ وَلَمْ تَعَيَّ ^(٧) عَلَيَّ فِعْلِي ؛ إِذْ كُنْتُ
كَارِهًا لِمَعْصِيَتِي ، لَكِنْ سَبَقَ فِي عِلْمِكَ فِعْلِي فَحَلُمْتَ ^(٨) عَنِّي ، لَمْ تُدْخِلْنِي فِيهِ
جَبْرًا ، وَلَمْ تَحْمِلْنِي عَلَيْهِ قَهْرًا وَلَمْ تَظْلِمْنِي فِيهِ شَيْئًا)) ^(٩) ، فَإِنْ يَأْتِي لَكَ الْبُكَاءُ
يَا أَعْرَابِي وَإِلَّا فَتَبَاكَ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مُحَمَّدٍ
المُصْطَفَى الْمُجْتَبَى الْأَمِينِ ، وَآمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ عَلِيِّ الْمُرْتَضَى الْمُرْتَجَى
الْمَكِينِ ، وَآلِهِمَا الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ الْمُعْصُومِينَ ، صَلَاةً دَائِمَةً بَاقِيَةً لَا انْقِطَاعَ
لِأَبْدِهَا ، وَلَا مُنْتَهَى لِأَمَدِهَا ، وَسَلَامًا وَافِيًا كَافِيًا إِلَى يَوْمِ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ
الْعَالَمِينَ ، وَقَدْ جَفَّ عَنْهَا مَدَادُ كَاتِبِهَا وَمَالِكُهَا ، حِينَ انْتَهَى نَهَايَةَ مَسَالِكِهَا
وَهُوَ أَوَّلُ النَّهَارِ مِنْ يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ ، سَادِسِ شَهْرِ اللَّهِ الْأَصْبَّ رَجَبَ ، رَجَبَ وَرُجَبَ

(١) في إقبال الأعمال : (عليه) .

(٢) في النسختين (استزلي) ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) في بحار الأنوار ٨٤ : ٣٣١ : (ميلي) ، ينظر البحار .

(٤) في (ك) : (قد حكمت) .

(٥) في النسختين : (اجرحته) . والصواب ما أثبتناه .

(٦) في إقبال الأعمال : (احتلْتُ) ٢ / ١٤٣ .

(٧) في المصادر : (يعاجلني) و (تغلبي) ، ينظر الفرج بعد الشدة ١ / ٣٣ ، إقبال الأعمال ٢ / ١٤٣ .

(٨) في (ك) : (فحكمت) .

(٩) إقبال الاعمال ٢ / ١٤٣ ، وينظر دستور معالم الحكم ومأثور مكارم الشيم من كلام أمير المؤمنين علي

الْمُعْظَمُ ^(١) فِي سَلَكِ شُهُورِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَتِسْعَ مِئَةِ الْهَجْرِيَّةِ ^(٢) عَلَى مُشْرِفِهَا
وَأَلِهِ شَرَائِفُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ.

وَالكَاتِبُ هُوَ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ الْحَقِيرُ ^(٣) الْغَرِيبُ الْمِسْكِينُ، أَقْلُ خَلْقِ اللَّهِ
الْوَاحِدِ، الْعَبْدُ الْفَقِيرُ الشَّهِيرُ بِتَاجِ الدِّينِ حُسَيْنِ صَاعِدٍ، وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَا
يَتِمَّنَاهُ، وَآتَاهُ فِي مَنْ وَالَاهُ وَعَادَاهُ مَا يُحِبُّهُ وَيَهْوَاهُ.

كُتِبَ تَذْكَرَةٌ لِلْحَالِ وَتَبْصِرَةٌ لِلْمَالِ، وَلِنَعْمَ مَا قَالَ شِعْرًا ^(٤) :
يَا نَازِلًا فِيهِ سَلٌ بِاللَّهِ رَحْمَتُهُ

عَلَى الْمُصَنِّفِ وَاسْتَغْفِرَ لِكَاتِبِهِ

وَاطْلُبْ لِنَفْسِكَ مِنْ خَيْرٍ تُرِيدُ بِهِ

مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ غُفْرَانًا لِصَاحِبِهِ

هَذَا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدَسَ سِرُّ مُؤَلِّفِهِ الْعَالِي، بَيْنَ أَرْبَابِ الْعَوَالِي،
وَهُوَ الشَّيْخُ الْمُحَقِّقُ، وَالْعَالِمُ الْمُدَقِّقُ، صَاحِبُ التَّقْيِيقِ الرَّائِعِ، وَالتَّحْقِيقِ الْبَارِعِ،
الشَّيْخُ مَقْدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السِّيُورِيِّ، لَا زَالَ سَاكِنًا فِي أَعْلَى فَرَادِيسِ الْجَنَانِ،
مُطَهَّرًا رَمْسُهُ الْمُقَدَّسَ بِرَوَائِحِ الرِّضْوَانِ.

وَكَانَ الْإِتِمَامُ لِكَاتِبِهِ الْمِسْكِينِ، بِدَارِ السَّلَاطَنَةِ قَزْوِينَ، لَا زَالَتْ مَحَلًّا
لِإِنْجَاحِ مَقَاصِدِ الْمُؤْمِنِينَ، آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ .
تَمَّتْ وَآلَاءُ رَبِّهَا عَمَّتْ.

[تَمَّ عَلَى يَدِ الْعَبْدِ الْجَانِيِ الْحَقِيرِ عَبْدِ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْمَرْحُومِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ

(١) في (م) : (المنتظم) .

(٢) في (ك) : (من الهجرة) .

(٣) لم ترد (الحقير) في (ك) .

(٤) البيتان غير منسوبين .



أَمِين شَرَارَةُ الْفُتُونِي.

وَتَثَقُّتُ بِعَفْوِ اللَّهِ عَنِّي فِي غَدٍ

وَإِنْ كُنْتُ أَدْرِي أَنَّني الْمَذْنِبُ الْعَاصِي ^(١)

وَأَخْلَصْتُ حُبِّي بِالنَّبِيِّ ^(٢) وَآلِهِ

كَفَى ^(٣) [فِي] ^(٤) خَلَاصِي ^(٥) يَوْمَ حَشْرِي إِخْلَاصِي

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

أَوَّلًا وَآخِرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ^(٦) .



(١) البيتان للشيخ البهائي (رحمه الله) ، ينظر : ديوان الشيخ البهائي (القصيد ٥٧).

(٢) ديوان الشيخ البهائي : ” في النبي “.

(٣) (ك) : « كفى بهم » ، والصواب ما أثبتناه من الديوان .

(٤) سقطت من النسخة ، وما أثبتناه من الديوان .

(٥) سقطت من (ك) ، والصواب ما أثبتناه من الديوان .

(٦) ما بين المعقوفين من (ك) .

المصادر والمراجع

-الأُمالي: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد

بن علي بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمي ، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية ، مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة.

-أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي): البيضاوي ، عبد الله بن محمد (ت ٦٨٢ هـ) ، إعداد وتقديم محمد عبد الرحمن المرعشي ، الطبعة الأولى ، مطابع دار إحياء التراث العربي ، ١٤١٨ - ١٩٩٨ م .

-إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد: فخر المحققين أبو طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (ت ٧٧١ هـ) ، نمله وعلق عليه وأشرف على طبعه السيد حسين الموسوي الكرمانى ، مؤسسة إسماعيليان ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩ هـ .

-تاج العروس من جواهر القاموس: محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، دراسة وتحقيق علي شيري ، دار الفكر ، بيروت .

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، حَقَّقَهُ وضبط نصَّهُ وعلَّقَ عليه د. بشار عَوَّاد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .

-تحرير الأحكام الشرعية: العلامة الحلي ، تحقيق الشيخ إبراهيم البهاري ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .

القرآن الكريم .

-الاجتهاد والتقليد: الشيخ حسين الحلي ،

مؤسسة المنار ، الطبعة الأولى.

-الاجتهاد والتقليد من التتبع في شرح

العروة الوثقى: الميرزا علي الغروي التبريزي تقريرًا لأبحاث السيد الخوئي ، دار الهادي للمطبوعات ، قم .

-الاجتهاد والتقليد والاحتياط: السيد علي

الحسيني السيستاني (دام ظله) ، بقلم السيد محمد علي الرباني ١٤٣٧ هـ .

-إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان:

العلامة الحلي أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت ٧٢٦ هـ) ، تحقيق الشيخ فارس الحسون ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي

-الاستبصار فيما اختلف من الأخبار: أبو

جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، دار الكتب الإسلامية ، تهران .

-أصول الحديث وأحكامه في علم

الدراية: الشيخ جعفر السبحاني ، تحقيق مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام ، مؤسسة النشر الإسلامي.

-إقبال الأعمال: ابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ) ،

تحقيق جواد القيومي الاصفهاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي ، ١٤١٥ .



-تلخيص المرام في معرفة الأحكام :
العلامة الحلي الحسن بن يوسف ، تحقيق
مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية ،
المحقق هادي القبسي ، مركز انتشارات
دفتر تبليغات اسلامي ، مطبعة مطبعة مكتب
الإعلام الإسلامي.

-تهذيب الأحكام في شرح المقنعة : أبو
جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ) ،
دار الكتب الإسلامية ، طهران .

-تهذيب الوصول إلى علم الأصول : العلامة
الحلي ، تحقيق السيد محمد حسين الرضوي
الكشميري ، مطبعة ستاره ، منشورات
مؤسسة الإمام عليّ (ع) ، لندن ، ٢٠٠١م.

-الثاقب في المناقب ، الطوسي (ت
٥٦٠هـ) ، تحقيق نبيل رضا علوان ، مطبعة
الصدر ، الطبعة الثانية ، مؤسسة أنصاريان
للطباعة والنشر ، قم المشرفة ، ١٤١٢هـ

-جامع المقاصد في شرح القواعد :
الشيخ علي بن الحسين الكركي ، تحقيق
ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث قم
المشرفة مطبعة المهديّة قم ، ١٤٠٨هـ .

-جواهر الكلام "في شرح شرائع الاسلام
" : الشيخ محمد حسن النجفي (ت ١٢٦٦هـ) ،
حققه وعلق عليه الشيخ عباس القوجاني ، دار
الكتب الإسلامية ، طهران

-الحدائق الناضرة في أحكام العترة
الطاهرة : الشيخ يوسف البحراني (ت

-تذكرة الفقهاء : العلامة الحلي الشيخ
جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن
مطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ) ، المكتبة الرضوية
لإحياء الآثار الجعفرية .

-تليقة أمل الآمل : الميرزا عبد الله أفندي
الأصبهاني (ت ١٢هـ) ، تدوين وتحقيق
السيد أحمد الحسيني ، مكتبة آية الله
العظمى النجفي المرعسي ، مطبعة الخيام ،
قم ، ١٤١٠هـ .

-تفسير أبي السعود ، أبي السعود ، (ت
٩٥١هـ) ، مطبعة دار إحياء التراث العربي ،
بيروت.

-تفسير الرازي ، الرازي ، (ت ٦٠٦هـ) ،
الطبعة الثالثة.

-تفسير مجمع البيان ، الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)
هـ) ، تحقيق تحقيق وتعليق لجنة من العلماء
والمحققين الأخصائيين ، الطبعة الأولى ،
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ١٤١٥
- ١٩٩٥ م.

-تفسير السمرقندي ، السمرقندي ،
٢٨٣هـ) ، تحقيق د.محمود مطرجي ، مطبعة
بيروت ، دار الفكر .

-تفسير جوامع الجامع ، الشيخ الطبرسي
(ت ٥٤٨هـ) ، تحقيق مؤسسة النشر
الإسلامي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة النشر
الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم
المشرفة ، ١٤١٨هـ .

محمد باقر السبزواري ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

- ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة :
الشهيد الأول محمد بن جمال الدين مكي العاملي الجزيني (ت ٧٨٦ هـ) ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث
- رسائل فقهية: الشيخ الشيخ مرتضى الأنصاري ، تحقيق لجنة التحقيق ، مؤسسة الكلام ، قم ، ١٤١٤ هـ .

- رسائل المحقق الكركي : الشيخ علي بن الحسين الكركي (ت ٩٤٠ هـ) ، تحقيق الشيخ محمد الحسون ، الطبعة الأولى ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، مطبعة الخيام ، قم .

- روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان : زين الدين الجبعي العاملي ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، مشهد المقدسة .
- الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية: الشهيد زين الدين الجبعي العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت ٩٦٥ هـ) ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٨ هـ .

- رياض المسائل : السيد علي الطباطبائي (ت ١٢٣١ هـ) ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المقدسة .
- شرح منازل السائرين ، المناوي ، محمد عبد الرؤف المناوي (ت ١٠٣١ هـ) ، تحقيق عاصم إبراهيم الكيّالي ، كتاب

١٨٦ هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة.

- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال : جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلّي ، تحقيق الشيخ جواد القيومي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مؤسسة النشر الاسلامي

- الخلاف : أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٣٨٥ هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة.

- دستور معالم الحكم ومأثور مكارم الشيم من كلام أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام ، القضاء ، محمد بن سلامة (ت ٤٥٤ هـ) ، مكتبة المفيد ، قم.

- الدروس الشرعية في فقه الإمامية : شمس الدين محمد بن مكي العاملي (ت ٧٨٦ هـ) ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، التابعة لجماعة المدرسين ، قم المقدسة.

- ديوان الحمانيّ ؛ علي بن مُحَمَّد العلويّ الكوفيّ ، تحقّق د. مُحَمَّد حسين الأعرجيّ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٨ م.

- ديوان الشيخ البهائي ، البهائي ، محمد بن الحسين (ت ١٠٣٠ هـ) ، اعداد محمد زين العابدين ، دار زين العابدين لاحياء تراث المعصومين عليه السلام ، قم المقدسة .

- ذخيرة المعاد في شرح الارشاد : ملا



-الكافي ، الكليني ، محمد بن يعقوب
(ت ٣٢٩ هـ) ، تحقيق تصحيح وتعليق عليّ
أكبر الغفاري ، مطبعة حيدري ، دار الكتب
الإسلامية ، طهران ، ط ٤ ، ١٣٦٢ ش .
-قواعد الأحكام في معرفة الحلال
والحرام : أبو منصور الحسن بن يوسف بن
المطهر الأسدي " العلّامة الحلي " (ت ٧٢٦ هـ) ،
الطبعة الأولى ، تحقيق ونشر مؤسسة النشر
الإسلامي ، التابعة لجماعة المدرسين بقم
المشرفة .
-الكافي في الفقه : أبو الصلاح الحلبي
(ت ٣٧٤ هـ) ، تحقيق رضا أستاذي
-كفاية الفقه المشتهر بـ (كفاية
الأحكام) : محمد باقر السبزواري (ت ١٠٩٠ هـ) ،
المؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة
المدرسين ، قم المشرفة .
-مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلّامة :
السيد محمد جواد الحسيني العاملي (ت ١٢٢٦ هـ)
(هـ) ، تحقيق الشيخ محمد باقر الخالصي ،
مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة
المدرسين ، قم المشرفة .
- مناقب آل أبي طالب : ابن شهر آشوب (ت
٥٨٨ هـ) ، تحقيق تصحيح وشرح ومقابلة لجنة
من أساتذة النجف الأشرف ، المطبعة الحيدرية
، النجف الأشرف ، ١٣٧٦ - ١٩٥٦ م .
-مسند أحمد ، بن حنبل ، أحمد بن
حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، دار صادر ، بيروت .

ناشرون ، بيروت .
- شرح نهج البلاغة ، ابن أبي الحديد ، (ت
٦٥٦ هـ) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ،
الطبعة الأولى ، دار إحياء الكتب العربية ،
عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ١٣٧٨ -
١٩٥٩ م .
-صحيح مسلم ، مسلم النيسابوري (ت
٢٦١ هـ) ، دار الفكر - بيروت .
-العدة في أصول الفقه : الشيخ أبي جعفر
محمد بن الحسن الطوسي ، تحقيق محمد
رضا الأنصاري القمي ، الطبعة الأولى ، ستارة
، قم ، ١٤١٧ هـ .
-فهرست أسماء مصنفی الشيعة ، المشتهر
بـ (رجال النجاشي) : أبو العباس أحمد بن
علي بن أحمد بن العباس النجاشي الكوفي
(ت ٤٥٠ هـ) ، تحقيق الحجة السيد موسى
الشبيري الزنجاني ، مؤسسة النشر الاسلامي
التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة .
-كتاب السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى :
أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس
الحلي (ت ٥٩٨ هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي
التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة .
-كتاب الفتوة ، ابن المعمار ، محمد بن
أبي المكارم البغدادي (ت ٦٤٢ هـ) ، تحقيق د .
مصطفى جواد ، د . محمد تقي الدين الهلالي
، د . عبد الحليم النجار ، أحمد ناجي القيسي
، الطبعة الأولى ، مطبعة شفيق ، ١٩٥٨ م .



-مجمع الفائدة والبرهان شرح إرشاد الأذهان : المقدس أحمد الأردبيلي ، جامعة المدرسين في الحوزة العلمية ، قم المشرفة.

-مختلف الشيعة في أحكام الشريعة: أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي " العلامة الحلي " ، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلامي ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة.

-مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام : السيد محمد بن علي الموسوي العاملي (ت ١٠٠٩ هـ) ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، مشهد المقدسة ، مطبعة مهر ، قم ، ١٤١٠ هـ .

- مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام: الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي (ت ٩٦٥ هـ) ، تحقيق ونشر مؤسسة المعارف الإسلامية .

-مستند الشيعة في أحكام الشريعة: أحمد بن محمد مهدي النراقي (ت ١٢٤٥ هـ) ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث .

-المستند في شرح العروة الوثقى : الشيخ مرتضى البروجردي تقريراً لأبحاث السيد الخوئي ، مدرسة دار العلم ، ١٤١٣ هـ

-مصباح المنهاج : السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم (دام ظله) ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الحكمة للثقافية الإسلامية ، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.

-من لا يحضره الفقيه : أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) ، صححه وعلق عليه علي أكبر الغفاري ، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، قم المقدسة.

-كنز العمال ، المتقي الهندي (ت ٩٧٥ هـ) ، تحقيق ضبط وتفسير : الشيخ بكري حيان ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠٩ / ١٩٨٩ م.

- الفصول المختارة ، المفيد ، محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ) ، تحقيق السيد نور الدين جعفریان الاصبهاني ، الشيخ يعقوب الجعفري ، الشيخ محسن الأحمد ، الطبعة الثانية ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .

- قواعد الحديث : محيي الدين الموسوي الغُرَيْفِي ، الطبعة الثانية ، دار الأضواء ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .

-لسان العرب :محمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١ هـ) ، تحقيق عامر أحمد حيدر و عبد المنعم خليل ابراهيم ، دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٩ م.

-المبسوط في فقه الإمامية : أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، صححه وعلق عليه محمد الباقر البهبودي ، عنيت بنشره المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية.



-معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة : السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، الطبعة الخامسة ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

-مقامات الحريري : القاسم بن علي بن محمد الحريري (ت ٥١٦هـ) ، دار بيروت للطباعة ، ١٣٩٨هـ / ١٩٨٧م.

-المقنعة : أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الملقب بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة.

-المناقب : الموفق الخوارزمي (ت ٥٦٨هـ) ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، مؤسسة سيد الشهداء (عليه السلام) ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، ط ٢ ، ١٤١٤هـ.

-مناقب الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) ، محمد بن سليمان الكوفي (ت ٣٠٠هـ) ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، الطبعة الأولى ، مطبعة النهضة ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ، قم المقدسة ، ١٤١٢هـ.

-مناقب علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ابن المغازلي (ت ٤٨٣هـ) ، الطبعة الأولى ، مطبعة سبجان ، انتشارات سبط النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ١٤٢٦هـ.

-منتهى المطلب في تحقيق المذهب : العلامة الحلي ، تحقيق قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية ، مجمع البحوث الإسلامية ، قم .

-الوسيلة إلى نيل الفضيلة : أبو جعفر الطوسي المعروف بابن حمزة ، تحقيق الشيخ محمد الحسون ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، مطبعة الخيام ، قم .

-مناقب الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) ، محمد بن سليمان الكوفي (ت ٣٠٠هـ) ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، الطبعة الأولى ، مطبعة النهضة ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ، قم المقدسة ، ١٤١٢هـ.

-مناقب علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ابن المغازلي (ت ٤٨٣هـ) ، الطبعة الأولى ، مطبعة سبجان ، انتشارات سبط النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ١٤٢٦هـ.

-منتهى المطلب في تحقيق المذهب : العلامة الحلي ، تحقيق قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية ، مجمع البحوث الإسلامية ، قم .

-الوسيلة إلى نيل الفضيلة : أبو جعفر الطوسي المعروف بابن حمزة ، تحقيق الشيخ محمد الحسون ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، مطبعة الخيام ، قم .

-مناقب الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) ، محمد بن سليمان الكوفي (ت ٣٠٠هـ) ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، الطبعة الأولى ، مطبعة النهضة ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ، قم المقدسة ، ١٤١٢هـ.

-مناقب علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ابن المغازلي (ت ٤٨٣هـ) ، الطبعة الأولى ، مطبعة سبجان ، انتشارات سبط النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ١٤٢٦هـ.

-منتهى المطلب في تحقيق المذهب : العلامة الحلي ، تحقيق قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية ، مجمع البحوث الإسلامية ، قم .

-الوسيلة إلى نيل الفضيلة : أبو جعفر الطوسي المعروف بابن حمزة ، تحقيق الشيخ محمد الحسون ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، مطبعة الخيام ، قم .

